

مسالك الترجيح في مسائل الخلاف النحوي

* أ.م.د. هادي أحمد فرحان الشجيري

الخلاصة:

إنّ المسائل الخلافية بين النحاة قادتهم إلى إبداع الكثير من المسالك من أجل الانتصار لمذهبهم، وهذه المسالك على قسمين، فمنها ما يناصرون بها مذهبهم من جهة، ومنها ما يوهنون بها مذهب المخالف من جهة أخرى، وهذه القواعد علل مستنبطة من مصادر شتى، قد تكون لغوية، أو نحوية، أو منطقية، وهي قواعد مستوحاة من المسائل التي تعالجها، فكل مسألة تحكمها قواعدها الخاصة؛ لذا هي متنوعة وعامة.

وإنما بنيت هذا البحث بعد التأمل في كل مسألة خلافية على حدة، لأخرج منها بمسلك الترجيح بعد النظر في أدلة الفريقين. فهذا البحث ليس سرداً لمسائل الخلاف النحوي، وإنما تجميع لمسالك النحاة النظرية والعملية في أسباب الترجيح في مسائل الخلاف استنبطتها من طريقة أصحاب الخلاف في ذكر المسائل والانتصار لها، ولا يخلو من أمثلة نحوية متنوعة من مسائل الخلاف؛ لتتضح بها المسالك مقصد البحث.

* الجامعة العراقية/ كلية التربية/ قسم اللغة العربية

Weighting methods in grammatical issues

The controversial issues between the women led them to invent a lot of ways in order to triumph for their doctrine, and these two tracts, some of them are advocating their doctrine on the one hand, including the attaching to them the doctrine of the violator on the other hand, and these rules derived from various sources, , Grammatical, or logical, rules inspired by the issues it addresses, each matter governed by its own rules; therefore, it is diverse and general

But this research was built after meditating on each controversial issue separately, to get out of the course of weighting after considering the evidence of the two teams. This research is not an account of the issues of grammatical controversy, but rather a synthesis of the theoretical and practical methods of weighting in the causes of weighting in the issues of disagreement, which were devised by the method of disagreement in the mention of issues and the victory of them. It is not without grammatical examples.

Keywords: grammar, controversy, weighting.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

إن كثرة الدراسة والاهتمام في أي علم من العلوم الإنسانية يكون من ثمارها كثرة الفروع واختلاف الآراء؛ لاختلاف العقول والنقول، وعلم العربية عموماً والنحو خصوصاً كثر علماءه وطلابه، وتتنوعت مدارسُه، واختلفت مناهجها في بناء القواعد والأحكام، فاختلف علماءه في كثير من الفروع والقواعد، فكانت الحصيلة مؤلفات في مسائل الخلاف، كالإنصاف، والتبيين، والاتلاف^(١).

إن المسائل الخلافية بين النحاة قادتهم إلى إبداع الكثير من المسالك من أجل الانتصار لمذهبهم، وهذه المسالك على قسمين: فمنها ما يناصرون به مذهبهم من جهة، ومنها ما يوهنون به مذهب المخالف من جهة أخرى، وهذه المسالك عللٌ مستنبطة من مصادر شتى، قد تكون لغوية، أو منطقيّة، أو طبيعيّة، وهي مستوحاة من المسائل التي تعالجها، فكل مسألة تحكمها عللها الخاصة؛ لذا هي متنوّعة وعمامة.

موضوع البحث:

هذا البحث محاولة لجمع المسالك التي انتهجها النحاة في خلافهم النحوي على الصعيدين، صعيد الاحتجاج بالأدلة لنصرة المسألة، وصعيد توهين أدلة الخصم بكل ما أمكن من أدلة نقلية أو عقلية أو طبيعية أو غيرها، وذلك لأنّ الترجيح في مسائل الخلاف لا يكتمل إلّا بعد التوقف في الموضوعين، أولهما: تحقيق المذهب

(١) الإنصاف: للأنباري، والتبيين: للعكبري، والاتلاف: للزبيدي، وسيأتي النقل عنها كثيراً في هذا البحث.

بالاحتجاج له بكلِّ السُّلِّ والمسالك المقنعة، وثانيهما: إبطالُ مذهب المخالف بتوهين ما جمعه من أدلَّة^(١).

الدراسات السابقة:

ذكر أصحاب التراجم أنَّ أبا البركات الأنباري له كتاب في هذا الموضوع عنوانه بـ(التنقيح في مسلك الترجيح)^(٢)، ولكنّه لم يصل إلينا، فعملٌ قابلٌ الأيام يكشفُ عن مخبئه من خزائن التراث!

ومن الدراسات الحديثة التي تناولت التّأصيل لمسالك التّرجيح في مسائل الخلاف النحوي رسالة دكتوراه بعنوان (أسس التّرجيح في كتب الخلاف النحويّ) للباحثة فاطمة محمد طاهر حامد مقدمة إلى كلية اللغة العربية في جامعة أم القرى، وعنوانها يوحي بأنّها مخصّصة لاستنباط الأسس التي بنى عليها النّحاة خلافهم النحوي، ولكنّها في الواقع أقربُ إلى دراسة الأصول النّحويّة التي ذكرها مؤلفو كتب أصول النّحو، مع أمثلة تطبيقية لمسائل الخلاف النحويّ.

ومن الدراسات الحديثة أيضاً رسالة ماجستير بعنوان (منهج ابن الأنباري في الاحتجاج من خلال كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف)) للباحثة جريد سهيلة

(١) ينظر: العكبري، عبدالله بن الحسين، (ت٦١٦هـ=١٢١٩م): التبيين عن مذاهب النحويين البصريين

والكوفيين، تحقيق: د. عبدالرحمن العثيمين، ط١، مكتبة العبيكان، ٢٠٠٠م، ص٤٢٣.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، عبدالرحمن بن محمد، (ت٥٧٧هـ=١١٨١م): الإنصاف في مسائل

الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين. تحقيق ودراسة: د.جودة مبروك محمد مبروك، راجعه:

د.رمضان عبد التواب، ط١، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ٢٠٠٢م، (مقدمة المحقق)، ص٢٠، والسيوطي،

عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت٩١١هـ=١٥٠٥م): بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. تحقيق:

محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ=١٩٧٩م، ج٢، ص٨٧، والبغدادي،

إسماعيل باشا، (ت١٣٣٩هـ=١٩٢٠م): هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين. وكالة

المعارف، استانبول، ١٩٥١م، وأعيد طبعه بالأوفسيت في دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان،

(د.ت)، ج١، ص٥١٩.

مقدمة إلى كلية الآداب واللغات في جامعة قاصدي مرباح ورقلة، وهي دراسة ابتدأت بالإشارة إلى المدارس النحويّة، ثم عرّجت على مناهج الاحتجاج عند نحاة مخصوصين، وختمت بأسس التّرجيح عند أبي البركات الأنباري فقد توزّعت مادتها أفكار متنوعة تاريخية، وتأصيلية، وأسس تقرب من منهج دراسة الأصول النّحويّة المشهورة، مع الإشارة إلى بعض الأسس المعتمدة في الاحتجاج عند أبي البركات الأنباري خاصّة في كاتبه الإنصاف دون استيعاب لتلك الأسس.

أمّا هذا البحث فهو دراسة تفصيلية لكلّ مسألة نحويّة خلافيّة بصورة مستقلة مشفوعاً بأدلة إحصائية، لاستنباط مسالك التّرجيح التي انتهجها النحاة، ثم تجميع تلك المسالك تحت أصول عامة مرتبة على حسب ما يقتضيه المنهج العلميّ.

أهداف البحث:

ليس غرضي في هذا البحث أن أجمع مسائل الخلاف النحوي، أو أن أنتصر لمذهب نحويّ معيّن في تلك المسائل، وإنما سأسعى جاهداً لجمع كلّ ما يصلح أن يكون مسلكاً سلّكه النحاة بصريّهم وكوفيّهم من أجل الانتصار لآرائه النحوية، فليس هذا البحث سرداً لمسائل الخلاف النحويّ، وإنما تجميع لمسالك النحاة النظرية والعملية في أسباب التّرجيح في مسائل الخلاف، استنبطتها من طريقة أصحاب الخلاف في ذكر المسائل والانتصار لها، ولا يخلو من أمثلة نحوية متنوّعة من مسائل الخلاف؛ لتتضح بها المسالك مقصد البحث.

وإنّما بنيت هذا البحث بعد التأمّل في كلّ مسألة خلافيّة بصورة مستقلة، لأخرج منها بمسلك التّرجيح بعد النظر في أدلّة الفريقين.

خطة البحث:

وقد اقتضت مادة البحث أن تنتظم مفرداتها في ستة مباحث:

المبحث الأول: المسالك النقلية في الاستدلال في مسائل الخلاف.

المبحث الثاني: المسالك العقلية في الاستدلال في مسائل الخلاف.

المبحث الثالث: مسالك الحجاج بالفكر النحوي في مسائل الخلاف.

المبحث الرابع: المسالك المعنوية في الاستدلال في مسائل الخلاف.

المبحث الخامس: المسالك المنطقية في الاستدلال في مسائل الخلاف.

المبحث السادس: مسالك توهين الأدلة والآراء في مسائل الخلاف.

أسأله تعالى التوفيق في العمل، وأن يكون لبنة نافعة في صرح العربية الشامخ.

المبحث الأول: المسالك النقلية في الاستدلال في مسائل الخلاف**أولاً: الاستدلال بالمسموع من كلام العرب:**

استقراء المسموع من كلام العرب من الأدلة المعتمدة في مسائل الخلاف، وقد احتج به النحاة في كثير من المسائل الخلافية^(١).

بل هو أول أدلة مسائل الخلاف وأعلىها، وبه يبدأ أصحاب الخلاف في الانتصار لآرائهم، فمن ظفر بشيء منه لم يعدل إلى غيره إلا من باب الاستئناس، والتأكيد، وتضافر الأدلة^(٢).

وكل القواعد النحوية إنما مبناها على السماع؛ وإنما تشتد الحاجة إليه في مسائل الخلاف التي يجيزها قومٌ ويمنعها آخرون، وهي بطبيعة الحال قد قل فيها السماع، وإلا لكانت كأخواتها مما جرى عليه إجماع النحاة.

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤١٩.

(٢) السابق، ص ٢٥٢، ٣٤٣، ٢٤٥، ٣٤٧، ٣٥٦، ٣٧٤، ٣٨٣، ٤١٠، ٤٤٥، ٤٥٠، ٤٥٤.

وكثرة السماع لا يعارضها قياسٌ نحويٌّ أو غيره، يقول أبو البركات الأنباري في بيان سبب ترجيح رأي الكوفيّين في مسألة (جواز ترك صرف ما ينصرف): ((والذي أذهب إليه في هذه المسألة مذهب الكوفيّين؛ لكثرة النّقل الذي خرج عن حكم الشّدوذ والقلّة، لا لقوّته في القياس))^(١).

ويقولُ أبو حيّان في مسألة تقديم التمييز على الفعل: ((وقد بيّنا كثرة السّماع في ذلك، وأقيسته مدخولة معارضة للنصوص الصحيحة الواردة في كلام العرب الفصيح، فلا التفات إليها))^(٢).

ومن أنكر ما جاءت به الشواهد عن العرب عدّ قوله من الهذيان، وإنّ علا شأنه، قال أبو حيّان: ((وأنكر ذلك المبرّد، أي: مجيء لولاي وأخواتها، وقال الأستاذ أبو عليّ: اتفق أئمة الكوفيّين والبصريّين كالخليل، وسيبويه، والكسائيّ، والفراء على رواية (لولاك) عن العرب، فإنكار المبرّد هذيان))^(٣).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٤٠٥.

(٢) أبو حيّان، محمد بن يوسف، (ت ٧٤٥هـ = ١٣٤٤م) منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك. تحقيق: سيدني جلازر، ط ١، الجمعية الشرقية الأمريكية نيوهافنكونكتيكي، ١٩٤٧م، تصوير دار أضواء السلف، ص ٢٢٩، وينظر: بين النحو والمنطق، ص ١٥٩.

(٣) أبو حيّان، محمد بن يوسف، (ت ٧٤٥هـ = ١٣٤٤م): ارتشاف الضرب من لسان العرب. تحقيق: د.رجب عثمان محمد، راجعه: د.رمضان عبدالنواب، ط ١، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م، ج ٢، ص ٤٧٠، وينظر: المبرّد، محمد بن يزيد، (ت ٢٨٥هـ = ٨٩٨م): الكامل في اللغة والأدب. تحقيق: محمد أحمد الدالي، ط ٣، مؤسسة الرسالة، ج ٣، ص ١٢٧٨، والناغوي، محمد طيب فانكا: حروف الجر وأثرها في الدلالات، ط ١، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ليبيا، ٢٠٠٢م، ص ٥٨.

وعدم السماع مما يُستدلُّ به على منع الاستعمال، جاء في التبيين: ((وَحَجَّةُ الأُولَين، القائلين بعدم جمع ما فيه تاء التأنيث جمع مذكر سالماً، أنه لم يسمع من العرب ذلك، ولو كان جائزاً لسمع، ولو على الشذوذ والنِّدرة))^(١). والمسموع الذي يحتج به عند النُّحاة من الناحية النظرية في بناء قواعد النحو ثلاثة أنواع، وهي بحسب منزلتها في الاستدلال^(٢):

أولاً: القرآن الكريم وقراءاته.

ثانياً: الحديث النبوي الشريف.

ثالثاً: كلام العرب، بنوعيه المنظوم والمنثور.

والمسموع المستدلُّ به من الناحية التطبيقية في مسائل الخلاف يتصدّره المنظوم من كلام العرب، ثم يأتي بعده الآيات القرآنية، ويكاد يخلو من الأحاديث النبوية، وعلّة ذلك ليس تقدماً للشعر على كلام الله ورسوله، وإنما العلة تكمن في أنّ مسائل الخلاف الجزئية إنما تقع فيما لا نصّ واضح فيه، فنحتاج إلى تتبعها فيما قلّ ونَدَرَ من كلام العرب المحتجّ بهم، وليس بين أيدي النُّحاة سجلُّ أوسع من شعر العرب المحفوظ في الصدور والسِّطور؛ لذا كثُر الاستدلالُّ به في مسائل الخلاف.

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٢٠، وينظر: الزبيدي، عبداللطيف بن أبي بكر، (ت ٨٠٢هـ = ١٤٠٠م): ائتلاف النصره في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة. تحقيق: د. طارق الجنابي، ط ١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م، ص ٣٠.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، عبدالرحمن بن محمد، (ت ٥٧٧هـ = ١١٨١م): لمع الأدلة. تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، (د.ت)، ص ٨١، والسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت ٩١١هـ = ١٥٠٥م): الاقتراح في علم أصول النحو، قدم له وضبطه د. أحمد سليم الحمصي، ود. محمد أحمد قاسم، ط ١، مكتبة الفيصلية، ١٩٨٨م، ص ٣٦.

والكوفيون متصدرون في هذا المسلك من مسالك الاحتجاج، ففي كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري) على سبيل التمثيل انتقبت (خمسة وعشرين) مسألة خلافية ورد فيها الاحتجاج المباشر بالنقل، وفي (إحدى وعشرين) مسألة منها احتج الكوفيون فيها بالشواهد المسموعة: فاحتجوا بالشعر في (اثنتي عشرة) مسألة، وهي:

- ١- القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع^(١).
- ٢- القول في نعم وبئس أفعالن أم اسمان^(٢)؟
- ٣- جواز التعجب من السواد والبياض^(٣).
- ٤- دخول اللام في خبر (لكن)^(٤).
- ٥- القول في تقديم التمييز إذا كان العامل فعلاً متصرفاً^(٥).
- ٦- هل يجوز تقديم حرف الاستثناء في أول الكلام^(٦)؟
- ٧- الفصل بين كم في الخبر وبين الاسم^(٧).
- ٨- كلا وكلتا مثنيان لفظاً ومعنى أو معنى فقط^(٨).
- ٩- تأكيد النكرة^(٩).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ص ٧٩.

(٢) السابق، ص ٨٦.

(٣) السابق، ص ١٢٤.

(٤) السابق، ص ١٧١.

(٥) السابق، ص ٢٢١.

(٦) السابق، ص ٢٣٧.

(٧) السابق، ص ٢٦١.

(٨) السابق، ص ٣٥٥.

(٩) السابق، ص ٣٦٢.

- ١٠- ترك صرف ما ينصرف^(١).
- ١١- إظهار أن بعد لكي^(٢).
- ١٢- جواز مدّ المقصور^(٣).

واحتجوا بالآيات القرآنية في (ثلاث) مسائل، وهي:

- ١- العطف على موضع (إنّ) قبل تمام الخبر^(٤).
- ٢- النّصب في الصفة إذا كرر الظرف التام^(٥).
- ٣- نقل حركة همزة الوصل^(٦).

وست مسائل تضافرت فيها الآيات القرآنية مع الأبيات الشعرية، وهي:

- ١- تقديم معمول الإغراء^(٧).
- ٢- وقوع الماضي حالاً^(٨).
- ٣- هل تكون إلّا بمعنى الواو^(٩)؟
- ٤- وقوع واو العطف زائدة^(١٠).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٩٧.

(٢) السابق، ص ٤٦٦.

(٣) السابق، ص ٦٠٥.

(٤) السابق، ص ١٥٨.

(٥) السابق، ص ٢١٧.

(٦) السابق، ص ٥٩٩.

(٧) السابق، ص ١٨٧.

(٨) السابق، ص ٢١٢.

(٩) السابق، ص ٢٣٢.

(١٠) السابق، ص ٣٦٦.

٥- العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام^(١).

٦- إن الخفيفة هل تحذف وتعمل من غير بدل^(٢)؟

أمَّا البصريُّون فكان نصيبُهم من هذه المسائل المنتقاة أربع مسائل، استدلُّوا بالآيات القرآنيَّة في الأولى والثانية، وبمنثور العرب ومنظومهم في الثالثة، وبالمثل في الرابعة.

أمَّا الأولى فهي مسألة: (القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع) فقد عارضوا شواهد الكوفيين بشواهد قرآنية، وقد تقدمت الإشارة إليها في استدلال الكوفيين.

وأمَّا الثانية فهي مسألة: (القول في عمل إن المخففة النَّصب في الاسم)^(٣).

وأمَّا الثالثة فهي مسألة: (القول في تقديم الخبر على المبتدأ)، فقد ورد الاستدلال فيها بأمثال العرب وأشعارها^(٤).

وأمَّا الرابعة فهي مسألة: (تقديم الحال على العامل)، فقد استدلُّوا فيها بقول العرب في أمثالهم: (شتَّى تَوُوب الحَلْبَةَ)^(٥)، فشَتَّى حالٌ مقدَّمة على الفعل العامل فيها مع الاسم الظاهر^(٦).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٨٠.

(٢) السابق، ص ٤٤٨.

(٣) السابق، ص ١٦٤.

(٤) السابق، ص ٦١.

(٥) مثل يضرب في اختلاف الناس وتفرقهم في الأخلاق، وذلك أنهم يوردون إبلهم وهم مجتمعون فإذا صدموا تفرقوا، واشتغل كل واحد منهم بطلب ناقته، ثم يؤوب الأول فالأول. ينظر: الميداني، أحمد بن محمد، (ت ٥١٨هـ = ١١٢٤م): مجمع الأمثال. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٤هـ = ١٩٥٥م، ج ١، ص ٣٥٨.

(٦) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٢١٠.

المبحث الثاني: المسالك العقلية في الاستدلال في مسائل الخلاف

أولاً: القول بالقياس النحوي:

هذا مسلكٌ تكررَ سلوكه في الانتصار لمسائل الخلاف، وهو غالباً ما يثني به المحتججون في الانتصار لمذاهبهم^(١)؛ لأنه بمنزلة المسموع في كثرة نظرائه وشيوعه في لسان العرب، ولكنه ينحط عن رتبته لعدم سماعه بذاته في محل النزاع.

وقد تكررَ عبارة (لنقل والقياس) في معرض الاحتجاج في كثير من المسائل النحوية التي ورد ذكرها في كتب الخلاف النحوي. فكل مذهب نقله الذي يعتد به، وقياسه الذي يراه أئمة، وقد يستدلُّ الفرقاء للمسألة ذاتها بالنقل والقياس^(٢).

فما لا يسعده القياس ليس له قوّة في القبول، يقول مكي القيسي عن رأي للفراء في أصل (أناسي) الذي يرى أن أصلها (أناسين): ((ولا قياس يسعده في ذلك، ولو جاز لجاز في جمع سرحان أن يقال: سراحي، وذلك لا يُقال))^(٣). ويقول أبو البركات الأنباري في الرد على رأي الكوفيين القاضي بجواز جمع ما فيه تاء التانيث جمع مذكر سالماً: ((فإذا كان هذا الجمع مدفوعاً من جهة القياس، معدوماً من جهة النقل فوجب أن لا يجوز))^(٤).

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٥٢، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٧٤، ٣٨٣، ٤٤٥، ٤٤٥، ٤٥٤، ٤٥٠.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٧٩، ١٢٤، ١٥٨، ١٧١، ١٨٧، ٢١٠، ٢١٢.

(٣) القيسي، مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧هـ = ١٠٤٦م): مشكل إعراب القرآن. تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، ط ١، دار البشائر، دمشق، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م، ج ٢، ص ٧٦.

(٤) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٣٦.

ومن المشهور في كتب النحو أنَّ البصريين قد شدّدوا في القياس، فلم يُجيزوا بناء القواعد إلّا على الكثير الشائع، وأنَّ الكوفيين قد توسّعوا في القياس فأجازوا القياس على القليل والنادر^(١).

وفي مسائل الخلاف نوع آخر من القياس، ليس قياساً على مسموع لبناء قاعدة، بل هو قياس الأشباه وإن تباعدت، وهو قياس أقرب إلى الفلسفة العقلية منه إلى الاحتجاج النحوي، وقد توسّع فيه الكوفيون أيضاً. وحدّ هذا القياس: اعتبار الشيء بالشيء بجامع^(٢)، ولا بدّ له من أربعة أركان، وهي:

الأول: أصل، وهو المقيس عليه.

الثاني: فرع، وهو المقيس.

الثالث: حكم ثابت للمقيس عليه، فيعطى للمقيس.

الرابع: علّة جامعة بين المقيس والمقيس عليه، تجلب الحكم للمقيس^(٣).

وقد انتقيت من (الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري) عشر مسائل خلافيّة، ورد فيها الاحتجاج المباشر بالقياس، وقد كان للكوفيين منها النصيب الأوفر، وفيما يأتي إيضاح هذا الأمر حسب التفصيل الآتي الذي يتبين فيه نوع القياس، والجهة التي قالت به:

من مسائل القياس التي قال بها الكوفيون:

١- قياس مسألة في باب التنازع على مسألة في باب ظنّ وكان بجامع

التقدّم:

(١) ينظر: السيوطي، الاقتراح، ص ١٢٨.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، لمع الأدلة، ص ٩٣.

(٣) ينظر: السيوطي، الاقتراح، ص ٧١.

ذهب الكوفيون إلى أنّ أولى الفعلين في العمل في باب التنازع هو الفعل الأول، وكان أحد وجوه استدلالهم هو القياسُ على عدم جواز إلغاء عمل العامل المتقدم، والعلة الجامعة هو التقدّم.

فأفعال (الظنّ) لا يجوزُ فيها الإلغاء متقدّمة بخلاف ما إذا وقعت متوسطة أو متأخرة، وكذلك لا يجوزُ إلغاء (كان) إذا كانت متقدّمة بخلاف ما إذا كانت متوسطة، فبانَ بذلك أثرُ التقدّم في تقوية عملِ الفعلِ؛ لذا قلنا: بأولوية عمل الفعل المتقدم في باب تنازع الفعلين في العمل^(١).

٢ - قياس مسألة في باب (إنّ) على مسألة في باب (لا النافية) بجامع الحمل على الأضداد:

استدلَّ به الكوفيون على جواز العطف على معمول (إنّ) قبل تمام الخبر، قياساً على جوازه في باب (لا) النافية للجنس، وإنّ كانت (إنّ) للإثبات، و(لا) للنفي؛ لأنّهم يحملون الشيء على ضده، كما يحملونه على نظيره^(٢).

٣ - قياس مسألة في باب (اسم الفعل) على مسألة في باب (الفعل) بجامع النيابة:

ضابط هذا القياس أنّ ما نابَ عن شيء أخذَ ما يستحقُّه من عملٍ وتصرفٍ، وبهذا القياسُ أجاز الكوفيون أن يتقدّم معمولُ اسمِ الفعلِ عليه، كما جاز ذلك في الفعل؛ لأنّه قد قامَ مقامَ الفعل^(٣).

٤ - قياس مسألة في باب (لكنّ) على مسألة في باب (إنّ) بجامع الزيادة:

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٧٩.

(٢) السابق، ص ١٥٩.

(٣) السابق، ص ١٨٨.

على أصل الكوفيّين فإنَّ (لكنَّ) هي (إنَّ) زيدت عليها (لا)، و(الكاف)، كما زيدَ عليها (اللّام) و(الهاء) في قول الشاعر:

لَهْنَكِ مِنْ عَبْسِيَّةٍ لَوْ سِمَةٌ عَلَى هَنَوَاتٍ كَاذِبٌ مَنْ يَقُولُهَا^(١)

فالزيادة في الحالتين لا تؤثر على تصرفِ إنَّ؛ لذا أجازوا زيادة اللام للتوكيد في خبر (لكنَّ)^(٢).

٥- قياس مسألة في باب (الحال) على مسألة في باب (الصفة) بجامع الإعراب:

بهذا القياس استدلَّ الكوفيُّون على جواز مجيء الماضي حالاً؛ لأنَّ ما جاز أن يقع صفة للنكرة نحو: مررت برجل قاعد، جاز أن يكون حالاً من المعرفة، نحو: مررت بالرجل قاعداً، والفعل الماضي يجوز أن يعرب صفة للنكرة، فجاز أن يقع حالاً من المعرفة^(٣).

٦- قياس مسائل في باب (المتنى) على بعضها بجامع القلب:

بهذا القياس رجَّح الكوفيُّون أنَّ (كلا، وكلتا) متنيان لفظاً ومعنى؛ لأنَّ الألف فيها كألف المتنى، وذلك لأنَّهما ينقلبان إلى الياء في حالتي النصب والجر عند إضافتهما إلى المضمر، فنقول: رأيت الرجلين كليهما والمرأتين كلتيهما، فلما

(١) البيت بلا نسبة في عدة مصادر نحوية، ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٧١، والسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت ٩١١هـ=١٥٠٥م): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: أحمد شمس الدين، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ=١٩٨٨م، ج ١، ص ٤٤٩، والبغدادي، عبدالقادر بن عمر، (ت ١٠٩٣هـ=١٦٨٢م): خزنة الأدب. تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، ط ٣، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤٠٩هـ=١٩٨٩م، ج ١٠، ص ٣٤٠.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٧١.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٢١٣.

انقلبت الألف فيهما انقلاب ألف (الزيدان) و(ال عمران) دلّ على أنّ تثنيتهما لفظيّة ومعنويّة^(١).

من مسائل القياس التي قال بها البصريون:

١ - قياس لفظة (اسم) على لفظة (ابن) بجامع الحذف والتعويض:

ضابط هذا القياس أن ما حذف من آخره عوض عنه في أوله، وما حذف من أوله عوض عنه في آخره، ((ألا ترى أنّهم لمّا حذفوا اللّام التي هي الواو من (بنو) عوّضوا عنها الهمزة في أوله فقالوا: ابن.

ولمّا حذفوا الفاء التي هي الواو من (وعد) لم يعوضوا عنها الهمزة في أوله، فلم يقولوا (اعد) وإنّما عوضوا عنها الهاء في آخره، فقالوا: عدة؛ لأنّ القياس فيما حذف منه لامه أن يعوّض بالهمزة في أوله، وفيما حذف منه فاؤه أن يعوّض بالهاء في آخره.

والذي يدلّ على صحّة ذلك أنّه لا يوجد في كلامهم ما حذفَ فاؤه وعوّض بالهمزة في أوله، كما لا يوجد في كلامهم ما حذفَ لامه وعوّض بالهاء في آخره))^(٢).

وبهذا القياس وغيره رجّح البصريون مذهبهم في أنّ الاسم مشتقّ من السموّ لا من الوسم كما هو مذهب الكوفيّين.

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٣٥٥.

(٢) السابق، ص ٧.

٢- قياس جمع المؤنث اللفظي على الحقيقي بجامع التأنيث:

وضابط هذا القياس أن اللفظ إنما يُجمع جمعَ مذكرٍ سالماً، أي: بالواو والنون رفعاً وبالياء والنون نصباً وجرأً، إذا خلا من علامة التأنيث، أمّا ما كان فيه هذه العلامة فقياسه أن يجمع بالألف والتاء.

وبهذا القياس ردّ البصريون مذهب الكوفيين القائل بجواز جمع ما فيه تاءُ التأنيث ممّا سمّي به المذكر جمعَ مذكرٍ سالماً، وقالوا: ((إذا وصفوا المذكرَ بالمؤنث، فقالوا: رجلٌ ربعةٌ، جمعه بلا خلافٍ فقالوا: ربعاتٌ، ولم يقولوا: ربعون، والذي يدلُّ على صحّة هذا القياس أنه لم يُسمع من العرب في جمع هذا الاسم أو نحوه إلّا بزيادة الألف والتاء، كقولهم في جمع طلحة: طلحات، وفي جمع هبيرة: هبيرات))^(١).

٣- قياس مسألة في باب التنازع على مسائل في العطف والصفة بجامع

القرب:

ذهب البصريون إلى أن أولى الفعلين بالعمل في باب التنازع هو الثاني، وكان من وجوه استدلالهم على ذلك هو القياس، فقالوا: ((ألا ترى أنهم قالوا: خَشَنَتْ بِصَدْرِهِ وَصَدْرُ زَيْدٍ، فيختارون إعمالَ الباء في المعطوف، ولا يختارون إعمالَ الفعل فيه؛ لأنها أقرب إليه منه، وليس في إعماله نقضٌ معنى، فكان إعماله أولى.

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٦.

والذي يدلُّ على أنَّ للقربِ أثراً أنَّه قد حملهم القربُ والجوارُ حتَّى قالوا: جُحِرُ ضبُّ خربٍ، فأجروا (خرب) على (ضبِّ)، وهو في الحقيقة صفة للجُحْرِ؛ لأنَّ الضبَّ لا يُوصفُ بالخراب، فهاهنا أولى^(١).

من مرجّحات القياس النحوي في مسائل الخلاف:

١ - القياس على المجمع عليه:

قد تتشابه بعض المسائل النحويّة في نظر النحاة، فينعتد الإجماع على جواز بعضها، ويتطرق الخلاف إلى مثيلاتها، فكان اللجوء إلى المجمع عليه مسلماً من المسالك التي سلكها النحاة في الانتصار لما ذهبوا إليه من آراء، ومن ذلك:

جواز تقديم الخبر:

ذهب الكوفيون إلى منع تقديم الخبر مفرداً كان أو جملة، وكان حجتهم في ذلك المنع هو تقدم ضمير الاسم على ظاهره، ((ألا ترى أنك إذا قلت: قائم زيد، كان في قائم ضمير زيد؟ وكذلك إذا قلت: أبوه قائم زيد، كانت الهاء في أبوه ضمير زيد، فقد تقدم ضمير الاسم على ظاهره، ولا خلاف أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره، فوجب أن لا يجوز تقديمه عليه))^(٢).

وكان رد البصريين على هذا الرأي باللجوء إلى مسألة مماثلة حصل إجماع على جوازها، ((وذلك لأنَّ الخبر، وإن كان متقدماً في اللفظ، إلّا أنه متأخر في التقدير، وإذا كان متقدماً لفظاً متأخراً تقديراً فلا اعتبار بهذا التقديم في منع الإضمار؛ ولهذا جاز بالإجماع: ضرب غلامه زيد، إذا جعلت زيدا فاعلاً، وغلامه مفعولاً؛ لأنَّ غلامه، وإن كان متقدماً عليه في اللفظ إلّا أنَّه في تقدير

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ص ٨٢.

(٢) السابق، ص ٤٣.

التأخير، فلم يمنع ذلك من تقديم الضمير، قال الله تعالى: **جَفَّ فُوقَ جِدِّ طِه:٦٧)**، فالهاء عائدة إلى موسى، وإن كان متأخراً لفظاً؛ لأنَّ موسى في تقدير التقديم، والضميرُ في تقدير التأخير))^(١).

جواز جمع الاسم المذكر المختوم بالتاء جمع سلامة:

ذهب الكوفيون إلى جواز جمع الاسم المختوم بالتاء جمع سلامة، وكان من المسالك التي احتجوا بها لتأييد مذهبهم هو اللجوء إلى مسألة مشابهة مجمع عليها، يقول أبو البركات الأنباري في بيان مسلكهم: ((والذي يدل على صحة مذهبنا أنا أجمعنا على أنك لو سميت رجلاً بـ(حمراء)، أو (حبلى) لجمعته بالواو والنون، فقلت: حمراؤون، وحبلون، ولا خلاف أن ما في آخره ألف التانيث أشد تمكناً في التانيث مما في آخره تاء التانيث؛ لأنَّ ألف التانيث صيغت الكلمة عليها، ولم تخرج الكلمة من تنكير إلى تانيث، وتاء التانيث ما صيغت الكلمة عليها، وأخرجت الكلمة من التنكير إلى التانيث، ولهذا المعنى قام التانيث بالألف في منع الصرف مقام شيين، بخلاف التانيث بالتاء، فإذا جاز أن يجمع بالواو والنون ما في آخره ألف التانيث، وهي أوكد من التاء، فلأنَّ يجوز ذلك فيما آخره التاء كان ذلك من طريق الأولى))^(٢).

(١) أبو البركات الأنباري، **الإتصاف في مسائل الخلاف**، ص ٦١. قال الباقولي في تفسير هذه الآية: ((أي: أوجس موسى في نفسه، فقدم الكناية على المكنى عليه، كما كان في نية التأخير، فدل على جواز: ضرب غلامه زيد)) ينظر: **إعراب القرآن**، ج ٢، ص ٦٧٦.

(٢) السابق، ص ٣٤.

٢ - حطّ الفروع عن الأصول في القياس^(١):

بهذا الأصل استدلّ الكوفيون على عدم إعمال (إنّ) وأخواتها في الخبر؛ لأنّ هذه الحروف إنّما نصبت الاسم لأنها أشبهت الفعل، فإذا كانت إنّما عملت لأنها أشبهت الفعل فهي فرع عليه، وإذا كانت فرعاً عليه فهي أضعف منه؛ لأنّ الفرع أبداً يكون أضعف من الأصل، فينبغي أن لا يعمل في الخبر، جرياً على القياس في حطّ الأصول عن الفروع؛ لأننا لو أعملناه عمله لأدى ذلك إلى التسوية بينهما، وذلك لا يجوز، فوجب أن يكون باقياً على رفعه قبل دخولها^(٢).

وبه أيضاً استدلّ نحاة البصرة على أنّه لا يجوز تقديم معمولات (عليك، ودونك، وعندك) في الإغراء، لأنّ هذه الألفاظ فرعٌ على الفعل في العمل؛ لأنّها إنّما عملت عمله لقيامها مقامه، فينبغي أن لا تتصرف تصرفه، فوجب أن لا يجوز تقديم معمولاتها عليها؛ إذ لو قلنا: إنه يتصرف عملها، ويجوز تقديم معمولاتها عليها لأدى ذلك إلى التسوية بين الفرع والأصل، وذلك لا يجوز؛ لأنّ الفروع أبداً تنحطّ عن درجات الأصول^(٣).

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٦٠، وأبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٥٧. ابن هشام، عبدالله بن يوسف، (ت ٧٦١هـ): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط ٦، دار الندوة الجديدة، بيروت، لبنان، ١٩٨٠م، ج ٢، ص ٣٢٨، والأشموني، علي بن محمد، (ت نحو ٩٠٠هـ - نحو ١٤٩٥م): شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. طبع مع حاشية الصبان، ومعه شرح الشواهد للعيني، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، مصر، ج ١، ص ٤٢٥.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٥٣، وائتلاف النصر، ص ١٦٧.

(٣) السابق، ص ١٨٨.

٣- الاستئناس بالحمل على النظائر أو النقائض:

الحمل على النقيض^(١):

استئناس غريب قال به النحاة في مسائل شتى من مسائل الخلاف، فقد حملوا على النظر، وهذا له وجه مقبول، ولكنهم أيضاً حملوا على النقيض، ولا أرى له مسوغاً إلا فلسفة منطقية قال بها نحاة، وسلّم بها آخرون.

ويبرر ابن الشجري مثل هذا الحمل بالتناسب، ولو كان بالنقيض، فقال: ((ومن شأن العرب أن تحمل الشيء على الشيء مع حصول أدنى تناسب بينهما، حتى إنهم قد حملوا على أشياء على نقائضها))^(٢).

ومن مسائل هذا الباب:

حمل بناء (كم) التي تفيد التكثير، على بناء (رُبّ) التي تفيد التقليل^(٣).

الحمل على النظر:

مما يؤنس به في مسائل الترجيح مراعاة النظر^(٤)، فالحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير^(٥).

ومن مسائل هذا الباب:

(١) ينظر: ابن الشجري، أمالي ابن الشجري: ج٢، ص١٣٨.

(٢) السابق، ج٢، ص٣٦٨، وينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص١٥٩.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، عبدالرحمن بن محمد، (ت٥٧٧هـ=١١٨١م): البيان في غريب إعراب القرآن. تحقيق: د. طه عبدالحميد طه، ومراجعة مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م، ج١، ص١٦٧.

(٤) ينظر: ابن الشجري، أمالي ابن الشجري: ج٢، ص١٣٨، وأبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص٢٦٣، والسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت٩١١هـ=١٥٠٥م)، الأشباه والنظائر في النحو. راجعه: د. فائز ترحيني، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٦م، ج١، ص٦٩.

(٥) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص١٧، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ج١، ص١١٩، الصاعدي، أدلة الاحتجاج العقلية، ص١٠٦.

إعراب الأسماء الستة:

ذهب الكوفيون إلى أن الأسماء الستة المعتلة، وهي: أبوك، وأخوك، وحموك، وهنوك، وفوك، وذو مال، معربة من مكانين، هما الضمة والواو، والفتحة والألف، والكسرة والياء.

وذهب البصريون إلى أنها معربة من مكان واحد، والألف والواو والياء هي حروف الإعراب^(١).

ومن مسالك البصريين في الانتصار هو أنّ مذهبهم له نظير في الكلام، يقول أبو البركات الأنباري في بيان هذا المسلك: ((والذي يدل على صحة ما ذهبنا إليه، وفساد ما ذهبوا إليه أن ما ذهبنا إليه له نظير في كلام العرب، فإن كل معرب في كلام العرب ليس له إلّا إعراب واحد، وما ذهبوا إليه ليس له نظير في كلامهم، فإنه ليس في كلامهم معرب له إعرابان، فبان أن ما ذهبنا إليه له نظير في كلامهم، وما ذهبوا إليه لا نظير له في كلامهم، والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير))^(٢).

الضمير بعد لولا:

وبهذا الأصل رد البصريون مذهب الكوفيين القائل بأنّ الضمير بعد (لولا) وضع في موضع المرفوع، وقالوا: ((إنما قلنا: إنّ المكني في (لولاي) و(لولاك) في موضع جر؛ لأنّ الياء والكاف لا تكونان علامة مرفوع، والمصير إلى ما لا نظير له في كلامهم محال))^(٣).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٣.

(٢) السابق، ص ١٧، وينظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٢٢٠.

(٣) السابق، ص ٥٤٨.

ثانياً: الاستئناس بالقياس الفقهي:

مسلك تفرد به الأئمة في الانتصار لرأي نحوي بقياسه على رأي فقهي مع الفارق بين المقيسين، ولكنها رغبة الانتصار بكل وسيلة^(١).

من مسائل هذا الباب:

حذف الفاء مع القول في جواب (أما):

جاء في المغني: ((فيقال لهم: أكفرتم، فحذف القول استغناء عنه بالمقول، فتبعته الفاء في الحذف، وربّ شيء يصح تبعاً ولا يصح استقلالاً، كالحاج عن غيره يصلي ركعتي الطواف، ولو صَلَّى أحدٌ عن غيره ابتداء لم يصحَّ على الصحيح، هذا قول الجمهور))^(٢).

ثالثاً: الاستئناس بالقياس الحسيّ:

دليل أقرب إلى الفلسفة وإظهار الخيال النحوي منه إلى دليل معتبر مقنع، وهو مما استأنس به النحاة في تأييد ما ذهبوا إليه، ولم يأتوا به على أنه مسلكٌ معتبرٌ في الاحتجاج؛ ولكنهم يؤيدون آراءهم بالمحسوس المشاهد لتقريب الرأي المجرد؛ ((لأنَّ العللَ النَّحويَّةَ مشبَّهة بالعللِ الحسيَّةِ))^(٣). ومن أنواعه التي وردت في مسائل الخلاف:

(١) وقد عقد ابن جني باباً في الخصائص بعنوان ذكر علل العربية أكلامية هي أم فقهية؟ وهذه الموازنة تدل على مسالك المقارنة عند المتقدمين بين علل النحاة وغيره من فقهاء الشريعة. ينظر: الخصائص: ج ١، ص ٤٨.

(٢) ابن هشام، عبدالله بن يوسف، (ت ٧٦١هـ = ١٣٦٠م)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، ١٩٨٧م، ج ١، ص ٥٦.

(٣) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٢٠٥.

١ - قياس عمل بعض العوامل النحويّة على عمل النار:

استأنس أبو البركات الأنباري بهذا القياس في الانتصار لمذهب من قال إنَّ الابتداء يرفع الخبر بوجود المبتدأ لا به، فقال: ((والتحقيق فيه عندي أنْ يقال: إنَّ الابتداء هو العامل في الخبر بواسطة المبتدأ؛ لأنَّه لا ينفك عنه ورتبته أنْ لا يقع إلَّا بعده، فالابتداء يعمل في الخبر عند وجود المبتدأ لا به، كما أنَّ النار تُسخنُ الماء بواسطة القدر والحطب، فالتسخين إنما حصل عند وجودهما لا بهما؛ لأنَّ التسخين إنما حصل بالنار وحدها، فكذلك هاهنا، الابتداء وحده هو العامل في الخبر عند وجود المبتدأ))^(١).

وبهذا القياس أيضاً استأنس لنصرة مذهب من رأى أن العامل في جواب الشرط هو حرف الشرط بوجود فعل الشرط لا معه، فقال: ((والتحقيق فيه عندي أنْ يقال: إنَّ (إن) هو العامل في جواب الشرط بواسطة فعل الشرط؛ لأنَّه لا ينفك عنه، فحرف الشرط يعمل في جواب الشرط عند وجود فعل الشرط لا به، كما أنَّ النار تُسخنُ الماء بواسطة القدر والحطب، فالتسخين إنما حصل عند وجودهما لا بهما؛ لأنَّ التسخين إنما حصل بالنار وحدها، فكذلك هاهنا، (إن) هو العامل في جواب الشرط عند وجود فعل الشرط، لا أنه عامل معه))^(٢).

(١) أبو البركات الأنباري، الإنباف في مسائل الخلاف، ص ٤٢، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٣٢.

(٢) السابق، ص ٤٨٥.

٢ - قياس المفردات المركبة على الأدوية المركبة:

استأنس أبو البركات الأنباري بهذا القياس في ردّ مذهب الفراء القائل بأنّ (إلا) مركبة من (إنّ)، و(لا)، ((فلماً ركّبوا إنّ)) مع (لا) أعملوها عملين، عمل (إنّ) فنصبوا بها في الإيجاب، وعمل (لا) فجعلوها عطفاً في النفي^(١).
والذي يبطل هذا المذهب أنّ ((كلّ حرفين ركّب أحدهما مع الآخر فإنّه يبطل حكم كلّ واحد منهما عمّا كان عليه في حالة الإفراد، ويحدث لهما بالتركيب حكم آخر، وصار هذا بمنزلة الأدوية المركبة من أشياء مختلفة، فإنّه يبطل حكم كلّ واحد منهما عمّا كان عليه في حالة الإفراد، ويحدث لها بالتركيب حكم آخر))^(٢).

٣ - قياس المصدر على الفضة الخام:

فالمصدر عند نحاة البصرة أشبه بالمادة الخام، وما تفرع عنه من المشتقات أشبه بالصور المتنوعة المتشكلة من تلك المادة، ومما يستأنس به لتقريب هذا الأمر الفضة الخام، يقول العكبري: ((وقد مثل ذلك بالنقرة من الفضة، فإنها كالمادة المجردة عن الصورة، فالفضة من حيث هي فضة لا صورة لها، فإذا صيغ منها: جام، أو مرآة، أو قارورة كانت تلك الصورة مادة مخصوصة فهي فرع على المادة المجردة، كذلك الفعل هو دليل الحدث وغيره، والمصدر دليل الحدث وحده، فبهذا يتحقق كون الفعل فرعاً لهذا الأصل))^(٣).

(١) أبو البركات الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، ص ٢٢٦، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٠٠.

(٢) السابق، ص ٢٣٠، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٩٤.

(٣) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١٤٥.

٤ - قياس تقدم المعمول على تقدم الغلام على سيده:

ذهب البصريُّون إلى جواز تقديم الخبر على المبتدأ، وقد وردت شواهد فصيحة بتقديم معمول الخبر، فاستنبطوا منها جواز تقدم الخبر؛ واستأنسوا بقياس حسيّ يعضدهم في الاستدلال؛ إذ لو جاز تقديم المعمول دون تقديم العامل لكان في ذلك خروج عن الحكمة، ((ومثال ذلك أن يجلس الغلام حيث لا يجلس السيد، فتجعل مرتبته فوق مرتبة السيد، وذلك عدول عن الحكمة وخروج عن قضية المعدلة، وإذا ثبت بهذا جواز تقديم معمول خبر المبتدأ على المبتدأ، فلأن يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه أولى؛ لأنَّ رتبة العامل قبل رتبة المعمول))^(١).

المبحث الثالث: مسالك الحجاج بالفكر النحويّ في مسائل الخلاف

ويندرج تحت هذا العنوان ثلاثة مسالك، أولها مسلك الحجاج بالأصول المفترضة، وثانيها: مسلك الحجاج بالقواعد المستنبطة، وثالثها: مسلك الحجاج بالعلل المعتمدة، وفيما يأتي تفصيل هذه المسالك^(٢):

المسلك الأول: الحجاج بالأصول المفترضة:

جرى غالب كلام العرب على سنن مشهور يدركه من تأمل كلامهم، والنحاة أكثر الناس اهتماماً وتأملاً لما قاله العرب؛ لذا بانته لهم أصول مفترضة متصورة اعتبروها في الاحتجاج في المسائل التي جرى فيها الخلاف بينهم.

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٦٣.

(٢) عنيت بالأصول في هذا المبحث ما تصوره النحاة عن بعض المفردات والتراكيب اللغوية، وهذا التصور قد بينى على أسس منطقية واجتهادات خاصة لا علاقة لها بالواقع اللغوي المستعمل بل قد يشهد بما لا يوافقها في بعض الأحيان، أما القواعد فقد عنيت بها ما بناه النحاة على أساس استقراءهم للواقع اللغوي لتلك المفردات والتراكيب، أما العلل فهي اجتهادات النحاة لتفسير استعمال العرب في كلامهم.

فمن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل^(١)، لذا لا يسوغ العدول عن الأصل ما وُجدَ عنه مندوحة^(٢)، وبذا كان التمسك بالأصل دليلاً معتبراً عند النحاة.

أولاً: من أصول النظرية النحوية التي رآها البصريون:

الأصل الأول: الأصل في كل حرف أُلّا يدل إلّا على ما وضع له:

استدلّ البصريون بهذا الأصل على أنّ (أو) لا تأتي بمعنى الواو، ومعنى بل، وقالوا: ((الأصل في أو أن تكون لأحد الشئيين على الإبهام، بخلاف الواو و بل؛ لأنّ الواو معناها الجمع بين الشئيين، وبل معناها الإضراب، وكلاهما مخالف لمعنى (أو)، والأصل في كلّ حرف أن لا يدلّ إلّا على ما وُضِعَ له، ولا يدلّ على معنى حرف آخر، فنحن تمسكنا بالأصل، ومن تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل، ومن عدل عن الأصل بقي مرتتها بإقامة الدليل، ولا دليل على صحة ما ادعوه))^(٣).

الأصل الثاني: الأصل في حروف الجر أُلّا تعمل مع الحذف:

وبهذا الأصل استدلّ البصريون على عدم إعمال حرف القسم محذوفاً، وقالوا: ((أجمعنا على أنّ الأصل في حروف الجر أُلّا تعمل مع الحذف، وإنّما تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد هاهنا، فبقينا فيما عداه على الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، ص ١، ٢٥٧-٢٥٨، ٣٠٠، ٣٨٤، والنجار، د.لطيفة إبراهيم: منزلة المعنى في نظرية النحو العربي، ط ١، دار العالم العربي، دبي، ١٤٢٤هـ=٢٠٠٣م، ص ٨٧.

(٢) ينظر: ابن الشجري، أمالي ابن الشجري، ج ٢، ص ٢٥٩.

(٣) أبو البركات الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، ص ٣٨٤، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٠٣.

المعتبرة، ويخرج على هذا الجر إذا دخلت ألف الاستفهام وها التثبية، نحو: الله ما فعل، وها الله ما فعلت، لأنَّ ألف الاستفهام وها صارتا عوضاً عن حرف القسم^(١).

وبه استدلوا أيضاً على أنَّ الفعل المضارع المنصوب بعد الفاء منصوب بـ(أن) المقدرة، ((وذلك لأنَّ الأصل في الفاء أن يكون حرف عطف، والأصل في حروف العطف أن لا تعمل))^(٢).

الأصل الثالث: الأصل في حروف العطف أنها تعمل:

استدلَّ البصريُّون بهذا الأصل للتدليل على أنَّ الفعل الواقع بعد واو المعية منصوب بـ(أن) مقدرة، وقالوا: ((إنما قلنا: إنه منصوب بتقدير أن؛ وذلك لأنَّ الأصل في الواو أن تكون حرف عطف، والأصل في حروف العطف أن لا تعمل؛ لأنها لا تختص؛ لأنها تدخل تارة على الاسم وتارة على الفعل))^(٣).

الأصل الرابع: الأصل في (كم) الإفراد:

استدلَّ البصريُّون بهذا الأصل لردِّ مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ (كم) مركبة من (الكاف، وما)، وقالوا: ((إنما قلنا إنها مفردة؛ لأنَّ الأصل فيها هو الإفراد، والتركيب فرع. ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل، واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتبرة))^(٤).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٣٦.

(٢) السابق، ص ٤٤٦.

(٣) السابق، ص ٤٤٣.

(٤) السابق، ص ٢٥٧-٢٥٨، وينظر: الزبيدي، انتلاف النصره، ص ٤١.

الأصل الخامس: الأصل في العمل للأفعال^(١):

استدلَّ البصريُّون بهذا الأصل في تقدير العامل في الظرف، فقدره معظم البصريِّين بـ(استقر)، ووجهه أنَّ ((الأصل عمل الفعل في الظرف وغيره، ولفظ النصب باق، وهو عمل، ولا بد للعمل من عامل، والعامل في الأصل هو الفعل، وقد صح معناه هاهنا، فوجب أن يكون هو العامل))^(٢).

واستدلوا به أيضاً على جواز تقديم معمول ليس عليها، وقالوا: ((والذي يدل على ذلك أنَّ الأصل في العمل للأفعال، وهي فعل بدليل إلحاق الضمائر وتاء التانيث الساكنة بها، وهي تعمل في الأسماء المعرفة والنكرة والظاهرة والمضمرة كالأفعال المتصرفة فوجب أن يجوز تقديم معمولها عليها))^(٣).

الأصل السادس: الأصل في الأسماء أُلَّا تعمل^(٤):

استدلَّ البصريُّون بهذا الأصل لردِّ مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ العامل في المفعول هو الفعل والفاعل، وقالوا: ((إنما قلنا إن الناصب للمفعول هو الفعل وحده، دون الفاعل؛ وذلك لأننا أجمعنا على أنَّ الفعل له تأثير في العمل، أمَّا الفاعل فلا تأثير له في العمل؛ لأنه اسم؛ والأصل في الأسماء أن لا تعمل، وهو باق على أصله في الاسمية، فوجب أن لا يكون له تأثير في العمل، وإضافة ما لا تأثير له في العمل إلى ما له تأثير ينبغي أن يكون لا تأثير له))^(٥).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، ص ١٤٢، وابن هشام، مغني اللبيب، ج ٢،

ص ٤٤٧، والناغوي، حروف الجر، ص ١٢٤.

(٢) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٧٧، وينظر: الناغوي، حروف الجر، ص ١٢٤.

(٣) السابق، ص ١٤٠.

(٤) السابق، ص ٤٢، ٧٥.

(٥) السابق، ص ٧٥.

وبهذا الأصل أيضاً ضعف رأي من ذهب إلى أن العامل في الخبر هو الابتداء والمبتدأ؛ ((وذلك لأنَّ المبتدأ اسم، والأصل في الأسماء ألا تعمل))^(١).

الأصل السابع: الأصل في الأسماء الصرف:

استدلَّ البصريُّون بهذا الأصل في رد مذهب الكوفيِّين القائل بجواز ترك صرف ما لا ينصرف، وقالوا ((إنما قلنا: إنه لا يجوز ترك صرف ما ينصرف؛ لأنَّ الأصل في الأسماء الصرف، فلو أننا جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدَّى ذلك إلى رده عن الأصل إلى غير أصل، ولَكَانَ أيضاً يؤدِّي إلى أن يلتبس ما ينصرف بما لا ينصرف))^(٢).

ثانياً: من أصول النظرية النحويَّة التي رآها الكوفيون:

الأصل الأول: الأصل في الحروف المشبهة ألا تعمل:

استدلَّ الكوفيُّون بهذا الأصل للتدليل على أنَّ (إنَّ وأخواتها) لا ترفع الخبر، واحتجوا ((بأنَّ قالوا أجمعنا على أنَّ الأصل في هذه الأحرف ألا تنصب الاسم، وإنما نصبته لأنها أشبهت الفعل، فإذا كانت إنما عملت لأنها أشبهت الفعل فهي فرع عليه، وإذا كانت فرعاً عليه فهي أضعف منه؛ لأنَّ الفرع أبداً يكون أضعف من الأصل، فينبغي أن لا يعمل في الخبر جرياً على القياس في حطِّ الفروع عن الأصول؛ لأننا لو أعملناه عمله لأدَّى ذلك إلى التسوية بينهما، وذلك لا يجوز، فوجب أن يكون باقياً على رفعه قبل دخولها))^(٣).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٤٢.

(٢) السابق، ص ٤٠٥، وينظر: رضي الدين الأسترابادي، شرح الرضي على الكافية، ج ١، ص ١٧٣.

(٣) السابق، ص ١٥٣.

الأصل الثاني: الأصل في (لكنّ): (إنّ)، وزيدت عليها (لا)، و(الكاف):

استدلّ الكوفيون بهذا الأصل للتدليل على جواز زيادة اللام في خبر (لكنّ)، لأنّها في الأصل (إنّ) زيدت عليها (لا)، فلمّا جاز زيادتها في خبر (إنّ) جاز زيادتها فيما هي فرعه وهي (لكنّ)؛ لأنّ (لكنّ) عندهم فرع، و(إنّ) أصل^(١).

الأصل الثالث: الأصل في (أمامك زيد): حلّ أمامك زيد:

استدلّ الكوفيون بهذا الأصل للتدليل على أنّ الاسم المرفوع بعد الظرف يرتفع بالظرف ذاته لا بالابتداء كما هو مذهب البصريين، وإنّما حذف الفعل واكتفي بالظرف منه، فارتفع الاسم به كما يرتفع بالفعل^(٢).

الأصل الرابع: الأصل في (ما زيد قائماً): ما زيد بقائم:

استدلّ الكوفيون بهذا الأصل للتدليل على أنّ (ما) الحجازية لا تعمل في الخبر، وإنّما هو منصوب بنزع الخافض، وقالوا: ((إنّما أعملها أهل الحجاز لأنّهم شبهوها بليس من جهة المعنى، وهو شبه ضعيف فلم يقوَ على العمل في الخبر، كما عملت ليس؛ لأنّ ليس فعل وما حرف، والحرف أضعف من الفعل، فبطل أن يكون منصوباً بـ(ما)، ووجب أن يكون منصوباً بحذف حرف الخفض؛ لأنّ الأصل: ما زيد بقائم، فلمّا حذف حرف الخفض وجب أن يكون منصوباً؛ لأنّ الصفات منتصبات الأنفس، فلمّا ذهبت أبقت خلفاً منها))^(٣).

الأصل الخامس: الأصل في (اللهم): يا الله أمّنا بخير:

استدلّ الكوفيون بهذا الأصل للتدليل على أنّ الميم المشدّدة ليست عوضاً من يا النداء، وقالوا: ((إنّما قلنا ذلك لأنّ الأصل فيه يا الله أمّنا بخير إلّا أنّه لما كثر في

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٧١.

(٢) السابق، ص ٤٨.

(٣) السابق، ص ١٤٥.

كلامهم وجرى على ألسنتهم حذفوا بعض الكلام طلباً للخفة، والحذفُ في كلام العرب لطلب الخفة كثيرٌ))^(١).

الأصل السادس: الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً:

استدلَّ الكوفيُّون بهذا الأصل للتدليل على جواز تقديم المنصوب بالجزاء، وقالوا ((إنما قلنا: إنه يجوز تقديم المنصوب بالجزاء على حرف الشرط؛ لأنَّ الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً على إن، كقولك: أضربُ إن تضرب، وكان ينبغي أن يكون مرفوعاً إلا أنه لما أحرَّ انجزم بالجوار))^(٢).

الأصل السابع: الأصل في الأمر للمواجهة أن يكون باللام:

استدلَّ الكوفيُّون بهذا الأصل للتدليل على أنَّ فعل الأمر معرب مجزوم، وقالوا: ((ثبت أنَّ الأصل في الأمر للمواجه في نحو (افعل) أن يكون باللام، نحو: لتفعل، كالأمر للغائب إلا أنه لما كثر استعمال الأمر للمواجه في كلامهم، وجرى على ألسنتهم أكثر من الغائب استنقلوا مجيء اللام فيه مع كثرة الاستعمال، فحذفوها مع حرف المضارعة طلباً للتخفيف... وذلك لا يكون مزيلاً لها عن أصلها ولا مبطلاً لعملها))^(٣).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٢٩٠، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٤٩.

(٢) السابق، ص ٤٩٦، وينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ١٣٠.

(٣) السابق، ص ٤١٥.

المسلك الثاني: الحجاج بالقواعد المستنبطة:**أولاً: من القواعد النحويّة التي رآها البصريّون:****القاعدة الأولى: الحروف غير المختصّة لا تعمل:**

استدلّ البصريّون بهذه القاعدة للتدليل على أنّ (واو) ربّ لا تعمل الخفض، وإنّما العمل لـ(ربّ) مقدرة بعدها، وذلك لأنّ الواو حرف عطف، وحرف العطف لا يعمل شيئاً؛ لأنّ الحرف إنّما يعمل إذا كان مختصاً، وحرف العطف غير مختص، فوجب أن يكون غير عامل، وإذا لم يكن عاملاً وجب أن يكون العامل (ربّ) مقدرة^(١).

القاعدة الثانية: لا يُجمع بين علامتي تعريف:

استدلّ البصريّون بهذه القاعدة للتدليل على أنّ الألف واللام لا تدخل إلّا على أوّل العدد المركب في التعريف، وقالوا: ((إنّما قلنا: إنّه لا يجوز دخول الألف واللام إلّا على الاسم الأول؛ لأنّ الاسمين لما رُكّب أحدهما مع الآخر تنزلاً منزلة اسم واحد، وإذا تنزلاً منزلة اسم واحد فينبغي أن لا يجمع فيه بين علامتي تعريف، وأنّ يلحق الاسم الأول منهما؛ لأنّ الثاني يتنزّل منزلة بعض حروفه، وكذلك عرفت العرب الاسم المركب))^(٢).

واستدلوا بها أيضاً على عدم جواز نداء ما فيه (أل) مباشرة؛ لأنّ الألف واللام تفيد التعريف، و(يا) في النداء تفيد التعريف، وتعريفان في كلمة لا يجتمعان^(٣).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، ص ٣٢٣، والزبيدي، انتلاف النصر، ص ١٤٥.

(٢) السابق، ص ٢٧٠، وينظر: الزبيدي، انتلاف النصر، ص ٤٤.

(٣) السابق، ص ٢٨٧، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٤٤، والزبيدي، انتلاف النصر، ص ٤٦.

القاعدة الثالثة: عوامل الأسماء لا تكون عوامل الأفعال:

احتج بهذا الأصل نحاة البصرة على أن حتى لا تكون حرف نصب، كما هو مذهب نحاة الكوفة، وقالوا: ((إنما قلنا: إنَّ الناصب للفعل (أنَّ) المقدرة دون حتى أنا أجمعنا على أن حتى من عوامل الأسماء، وإذا كانت من عوامل الأسماء فلا يجوز أن تجعل من عوامل الأفعال؛ لأنَّ عوامل الأسماء لا تكون عوامل الأفعال، كما أنَّ عوامل الأفعال لا تكون عوامل الأسماء))^(١).

القاعدة الرابعة: العامل لا يدخل على عامل (٢):

استدلَّ البصريُّون بهذه القاعدة في ردِّ مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ الظرف يرفع الاسم الواقع بعده، وقالوا: لو كان الظرف عاملاً ((لما جاز أن تدخل عليه العوامل، فنقول: إنَّ أمامك زيداً، وظننت خلفك عمراً وما أشبه ذلك؛ لأنَّ عاملاً لا يدخل على عامل، فلو كان الظرف رافعاً لزيد لما جاز ذلك، ولما كان العامل يتعداه إلى الاسم ويبطل عمله))^(٣).

وبهذه القاعدة أيضاً ردَّ مذهب من جعل المبتدأ عاملاً في الخبر، وهو مذهب الكوفيِّين وبعض البصريِّين، وقالوا: ((إن العامل في الشيء ما دام موجوداً لا يدخل عليه عامل غيره، لأنَّ عاملاً لا يدخل على عامل، فلما جاز أن يقال: كان زيداً أخاك... بطل أن يكون أحدهما عاملاً في الآخر))^(٤).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٤٧٦، وينظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٢٩٤، وائتلاف النصره، ص ١٥٤.

(٢) السابق، ص ٤٤، ٤٩.

(٣) السابق، ص ٤٩.

(٤) السابق، ص ٤٤.

القاعدة الخامسة: لا يعمل العامل في معمولين:

ردّ البصريُّون بهذه القاعدة مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ الاسم المشغول عنه بالضمير، في نحو: زيداً ضربته، منصوب بالفعل المتصل بالهاء الواقع عليها. قال عبداللطيف الزبيدي: ((وما قاله الكوفيُّون مردود بأنَّ العامل لا يعملُ بمعمولين))^(١).

القاعدة السادسة: المعمول لا يقع إلَّا حيث يقع العامل:

استدلَّ نحاة البصرة بهذه القاعدة لردِّ مذهب الكوفيِّين القائل بعدم جواز تقديم الخبر على المبتدأ، فقد جاء عن العرب شواهد فصيحة بتقديم معمول الخبر على المبتدأ، وذلك يؤذن بجواز تقديم الخبر، ((لأنَّ المعمول لا يقع إلَّا حيث يقع العامل؛ لأنَّ المعمول تبع للعامل، فلا يفوقه في التصرف، بل أجمل أحواله أن يقع موقعه؛ إذ لو قلنا: إنه يقع حيث لا يقع العامل لقدمنا التابع على المتبوع، ومثال ذلك أن يجلس الغلام حيث لا يجلس السيد، فتجعل مرتبته فوق مرتبة السيد، وذلك عدول عن الحكمة وخروج عن قضية المعدلة، وإذا ثبت بهذا جواز تقديم معمول خبر المبتدأ على المبتدأ، فلأنَّ يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه أولى؛ لأنَّ رتبة العامل قبل رتبة المعمول))^(٢).

استدلوا بها أيضاً للتدليل على جواز تقديم خبر ليس عليها، وشاهدهم على ذلك قوله تعالى: (أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ) (هود: ٨)، ووجه الدليل من هذه الآية أن قُدِّمَ معمول خبر (ليس) على (ليس)، فإن قوله: (يوم يأتِيهِمْ) متعلق

(١) الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ١١٣.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٦٣.

بـ(مصرف)، وقد قدمه على (ليس)^(١)، ولو لم يجز تقديم خبر (ليس) على (ليس) لما جاز تقديم معمول خبرها عليها؛ لأنَّ المعمول لا يقع إلَّا حيث يقع العامل^(٢).

القاعدة السابعة: لا اعتبار بالتقديم إذا كان في تقدير التأخير:

استدلَّ البصريُّون بهذه القاعدة لردِّ مذهب الكوفيِّين المانع من تقديم الخبر بحجة تقديم الضمير على الظاهر، وقالوا عن احتجاجهم: ((هذا فاسد، وذلك لأنَّ الخبر، وإن كان مقدماً في اللفظ إلَّا أنَّه متأخر في التقدير، وإذا كان مقدماً لفظاً متأخراً تقديراً فلا اعتبار بهذا التقديم في منع الإضمار، ولهذا جاز بالإجماع: ضرب غلامه زيد، إذا جعلت زيدا فاعلاً، وغلامه مفعولاً؛ لأنَّ غلامه، وإن كان متقدماً عليه في اللفظ، إلَّا أنَّه في تقدير التأخير، فلم يمنع ذلك من تقديم الضمير))^(٣).

ثانياً: من القواعد النحويَّة التي رآها الكوفيون:

القاعدة الأولى: عوامل الأفعال لا تكون عوامل الأسماء:

احتج بهذه القاعدة نحاة الكوفة على أنَّ (كي) لا تكون إلَّا حرف نصب، ولا يجوز أن تكون حرف خفض، كما هو مذهب البصريين، وقالوا: ((إنما قلنا: إنَّ (كي) لا يجوز أن تكون حرف خفض؛ لأنَّ (كي) من عوامل الأفعال، وما كان

(١) قال الباقر: ((التقدير: ألا ليس العذاب مصروفاً عنهم يوم يأتيهم)). ينظر: إعراب القرآن، ج ١، ص ٢٧٧.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٤٠، والزبيدي، انتلاف النصر، ص ١٢٣.

(٣) السابق، ص ٦٣، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٤٨.

من عوامل الأفعال لا يجوز أن يكون حرف خفض؛ لأنه من عوامل الأسماء،
وعوامل الأفعال لا يجوز أن تكون من عوامل الأسماء))^(١).

القاعدة الثانية: لا يجوز الابتداء بحرف العطف:

استدلَّ الكوفيون بهذه القاعدة للتدليل على أن (واو) ربّ تعمل في النكرة
الخفض بنفسها، وأنها ليست العاطفة؛ وقالوا: إنها ((لما نابت عن ربّ عملت
الخفض، كما تعمل ربّ، والذي يدل على أنها ليست عاطفة أن حرف العطف لا
يجوز الابتداء به، ونحن نرى الشاعر يبتدئ بالواو في أول القصيدة كقوله^(٢):

وبلِّدٍ عاميةٍ أعمّأوه

وكقول الآخر^(٣):

وبلِّدَةٍ ليسَ بها أنيسُ

وما أشبه ذلك فدل على أنها ليست عاطفة))^(٤).

القاعدة الثالثة: إنما يتصرف الفعل في عمله إذا تصرف في نفسه:

استدلَّ الكوفيون بهذه القاعدة للتدليل على منع تقديم خبر ليس عليها، وذلك
لأنَّ (ليس) فعل غير متصرف، فلا يجري مجرى الفعل المتصرف، فوجب أن لا
يجوز تقديم خبره عليه، كما كان ذلك في الفعل المتصرف؛ لأنَّ الفعل إنما

(١) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٤٥٥.

(٢) الرجز لرؤية، ينظر: رؤية بن العجاج، (ت ١٤٥هـ = ٧٦٢م): الديوان. تحقيق: وليم بن الورد، ط ٢،
دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠م، ص ٣.

(٣) الرجز لجران العود، ورواية الديوان:

الذئب أو ذو لبد هموس بسابسا ليس بها أنيس

ينظر: أبو جعفر، محمد بن حبيب، (٢٤٥هـ = ٨٦٠م)، رواية أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري،
(٢٧٥هـ = ٨٨٨م): ديوان جرّان العود النميري. تحقيق وتذييل: دنوري حمودي القيسي، منشورات

وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، دار الرشيد، ١٩٨٢م، ص ٩٧.

(٤) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٣٢٢.

يتصرف عمله إذا كان متصرفاً في نفسه، فأمّا إذا كان غير متصرف في نفسه، فينبغي ألا يتصرف في عمله^(١).

القاعدة الرابعة: الضمير لا يتقدم على الظاهر:

استدلّ الكوفيون بهذه القاعدة للتدليل على عدم جواز تقديم الخبر، مفرداً كان أو جملة، على المبتدأ؛ لأنه يؤدي إلى تقديم ضمير الاسم على ظاهره، ألا ترى أنك: إذا قلت: قائم زيد، كان في قائم ضمير زيد، وقد تقدم عليه، ولا خلاف أنّ رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره، فوجب ألا يجوز تقديمه^(٢).

وبها أيضاً منع الكوفيون تقديم الحال على الفعل العامل فيها مع الاسم الظاهر، نحو: ركباً جاء زيد، وذلك لأنه يؤدي إلى تقديم المضمّر على المظهر وذلك لا يجوز^(٣).

القاعدة الخامسة: التصغير من خصائص الأسماء^(٤):

استدلّ نحاة الكوفة بهذه القاعدة للتدليل على أنّ (أفعل) في التعجب اسم، لأنّه يصغر، والتصغير من خصائص الأسماء، قال الشاعر^(٥):

يَا مَا أَمِيلِحَ غَزَلَانَا شَدَنَّا لَنَا مِنْ هَوْلِيَانُكُنَّ الضَّالِّ وَالسَّمْرِ

فـ(أَمِيلِحَ) تصغير (أَمْلِحَ)، وقد جاء ذلك كثيراً في الشعر وسعة الكلام^(٦).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٣٨.

(٢) السابق، ص ٦١.

(٣) السابق، ص ٢١٠.

(٤) السابق، ص ٤٦، ٦٤.

(٥) اختلف في نسبه فقيل: للعرجي أو للمجنون أو لذي الرمة، وغيرهم. ينظر: البغدادي، خزنة الأدب، ج ١، ص ٩٣.

(٦) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٠٥.

القاعدة السادسة: التصرف من خصائص الأفعال:

استدلَّ الكوفيُّون بهذه القاعدة للتدليل على أنَّ (أفعل) في التعجب اسم، وقالوا: ((الدليل على أنه اسم أنه جامد لا يتصرف، ولو كان فعلاً لوجب أن يتصرف؛ لأنَّ التصرف من خصائص الأفعال، فلما لم يتصرف وكان جامداً وجب أن يلحق بالأسماء))^(١).

وبهذه القاعدة احتجوا أيضاً على اسمية (نعم)، و(بئس)^(٢).

القاعدة السابعة: حروف الحروف كلها أصلية:

استدلَّ الكوفيُّون بهذه القاعدة لردِّ مذهب البصريِّين القائل بأنَّ اللام الأولى في (لعل) زائدة، وقالوا: ((إنَّما قلنا: إنَّ اللام أصلية؛ لأنَّ لعل حرف، وحروف الحروف كلها أصلية؛ لأنَّ حروف الزيادة التي هي: الهمزة، والألف، والياء، والواو، والميم، والتاء، والنون، والسين، والهاء، واللام، والتي يجمعها قولك: (اليوم تنسأه)، و(لا أنسيتموه)، و(سألتمونيها) إنما تختص بالأسماء والأفعال، فأما الحروف فلا يدخلها شيء من هذه الحروف على سبيل الزيادة، بل يحكم على حروفها كلها بأنها أصلية في كلِّ مكان على كلِّ حال))^(٣).

(١) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ١٠٥.

(٢) السابق، ص ٩٠.

(٣) السابق، ص ١٧٩، وينظر: الزبيدي، انتلاف النصره، ص ١٧٣.

المسلك الثالث: الحجاج بالعلل المعتبرة:

لقد تشكلت مجموعة من العلل التي رأى فيها النحاة أنَّ العرب اعتبروها في كلامهم، فاستدلوا بها في مسائل الخلاف النحويِّ بينهم، وفيما يأتي بعضُ العلل التي احتج بها الفريقان في ما جرى بينهم من مسائل الخلاف^(١):

أولاً: كثرة الاستعمال:

كثرة الاستعمال قد اتخذها اللغويون دليلاً على الحقيقة، جاء في الإرشاد: ((ودليل الحقيقة أكثرية الاستعمال))^(٢).

كما أن الكثرة والاطراد قد اتخذهما النحاة مقياساً لتقدير المحذوفات في كثير من التراكيب^(٣).

وكثره الاستعمال أيضاً علّة مرجّحة شهرها النحاة بوجه الأساليب التي رأوا أنها قليلة في الاستعمال، وهي من الوجوه التي يرجح بها في مسائل الخلاف. وقد اتخذ العكبري علّة كثرة الاستعمال وجهاً مقدماً في ترجيح رأي البصريين القائل بزيادة اللام الأولى في (لعل). جاء في التبيين: ((وجه قول الأولين من ثلاثة أوجه: أحدها: أنها قد استعملت بغير لامٍ كثيراً في أشعارهم...))^(٤).

ثانياً: حرمة التصدّر:

للتصدّر حرمة فلا يذهب بها سدى، فما تصدّر في الكلام فهو أولى بالأصالة من غيره، ولذا رجح بعضهم أنَّ الزائد من حرفي العطف في نحو: (فثم)، هو

(١) هناك علة أشهر من العلل التي اخترتها، ولكني أثرت سبيل الاستنباط للعلل التي ضمنها بحثي فأعرضت عن المشهور منها، واجتهد في اختيار العنوان المناسب للعلل التي ذكرتها استنباطاً مما كتبه النحاة في تلك المسائل.

(٢) الكيشي، الإرشاد إلى علم الإعراب، ص ٢٦١.

(٣) ينظر: الناغوي، حروف الجر، ص ١٢٣.

(٤) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٥٩.

الثاني لحرمة التصدر، جاء في الأشباه: ((فثم... قال صاحب البسيط: زاد الفاء مع ثم، وقيل: ثم هي الزائدة دون الفاء لحرمة التصدر))^(١).

وقد استدلَّ نحاة البصرة بهذه العلة على منع تقديم خبر (ما زال) عليها؛ لأنَّ (ما) نافية، والنفي له صدر الكلام، فجرى مجرى حرف الاستفهام في أن له صدر الكلام^(٢).

وبهذه العلة أيضاً استدلوا على منع تقديم معمول الشرط والجزاء على حرف الشرط؛ لأنَّ الشرط بمنزلة الاستفهام، والاستفهام له صدر الكلام^(٣).

ثالثاً: قلة الإضمار:

تقليل المقدر ما أمكن من المرجحات في مسائل الخلاف، فكلما قلَّ الإضمار كان أحسن^(٤).

قال أبو البركات الأنباري راداً رأي الكوفيين في توجه نصب (ملة إبراهيم): ((وزعم الكوفيون أنَّ تقديره: بل نكون أهل ملة إبراهيم، والوجه الأول، نصبه بفعل مقدر، أوجه الوجهين؛ لأنَّك تفتقر في هذا الوجه إلى إضمار بعد إضمار، إضمار الفعل، وإضمار المضاف، والإضمار على هذا الحد من المتناولات البعيدة، فلا يصار إليها ما وجد عنها مندوحة))^(٥).

(١) السيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٧١.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٣٦.

(٣) السابق، ص ٤٩٧.

(٤) ينظر: القيسي، مشكل إعراب القرآن، ج ١، ص ٢٨٥، وأبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ٤٧، ٣١٥، ج ٢، ص ١١٧، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٥٠، وابن يعيش، يعيش بن علي، (ت ٦٤٣هـ = ١٢٤٥م): شرح المفصل. عالم الكتب، بيروت، (د.ت)، ج ١، ص ٩٠.

(٥) أبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ١٢٤.

رابعاً: قلّة التغيّر:

علّة مرجحة في مسائل الخلاف، فما يؤدي إلى قلّة التغيّر أولى ممّا يؤدي إلى تغيّر كثير، قال أبو البركات الأنباري: ((المصير إلى ما يؤدي إلى تغيّر واحد أولى من المصير إلى ما يؤدي إلى تغيّرين))^(١).

وبهذه العلة رجح مذهب البصريين القائل بأنّ لولا حرف جر، وذلك لأنّ ((التغير في اعتبار لولا حرف جر تغير واحد... وأما التغير في الضمير المتصل بعد لولا، فإنه تلزم فيه تغيرات كثيرة))^(٢).

خامساً: طلب الخفة:

استدلّ الكوفيون بهذه العلة في عدة مسائل، منها:

١ - حذف الفعل في النداء:

قال الكوفيون: إنّ الأصل في (اللهم): يا الله أمّنا بخير، إلّا أنّه لما كثر في كلامهم وجرى على ألسنتهم حذفوا بعض الكلام طلباً للخفة، والحذف في كلام العرب لطلب الخفة كثير^(٣).

٢ - حذف اللّام من فعل الأمر:

أصل فعل الأمر في المواجهة عندهم أن يكون باللام كالغائب، إلّا أنّه لما كثر استعمال الأمر للمواجهة في كلامهم أكثر من الغائب استنقلوا مجيء اللّام فيه، مع كثرة الاستعمال، فحذفوها طلباً للخفة^(٤).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ٤٧.

(٢) الناعوي، حروف الجر، ص ٥٩، وينظر: أبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ٢٨٩.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٢٩٠.

(٤) السابق، ص ٤١٥، والزبيدي، ائتلاف النصرة، ص ١٢٦.

٣- حذف الفعل بعد لولا:

إنَّ التقدير عند النحاة في قولنا: لولا زيد لأكرمك، لو لم يمنني زيداً من إكرامك لأكرمك، إلاَّ أنهم حذفوا الفعل تخفيفاً، وزادوا (لا) على (لو) فصار بمنزلة حرفٍ واحدٍ^(١).

المبحث الرابع: المسالك المعنويَّة في الاستدلال في مسائل الخلاف

أولاً: المعنى اللغوي:

مما يرجح الرأي النحويّ قربه من المعنى المقصود، وقوته في بابه، وقد كان هذا المسلك مرجحاً شائعاً في كثير من الأوجه النحويَّة التي اختلف فيها النحاة^(٢). جاء في معاني النحو، وهو يعلل سبب ترجيحه لقول من الأقوال: ((وهذا القول أقرب إلى المعنى من القولين الأوَّلين، كما هو ظاهر))^(٣). وقد يؤدي المذهبُ النحويُّ إلى إبطال معنى المتكلم، فيكون ذلك سبباً في تضعيفه واستبعاده^(٤).

(١) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ص ٦٦.

(٢) ينظر: ابن جني: عثمان بن جني، (ت ٣٩٢هـ = ١٠٠٢م): الخصائص. تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت)، ج ٣، ص ٢٥٥، والعكيري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٤٠، والكيشي، الإرشاد إلى علم الإعراب، ص ١٤٠، والنجار، منزلة المعنى، ص ٢٠٦، والناغوي، حروف الجر، ص ٢٨٥.

(٣) السامرائي، فاضل صالح: معاني النحو. ط ٣، دار الفكر، عمان، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م، ج ٣، ص ٣٢٦، وينظر: ج ١، ص ٣٣٦.

(٤) الخوارزمي، القاسم بن الحسين، (ت ٦١٧هـ = ١٢٢٠م): ترشيح العلل في شرح الجمل. إعداد عادل محسن سالم العميري، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م، ص ١١٩، وينظر: الإعراب الكامل، ص ٥٤.

جاء في الأماليّ مبيناً أثر المعنى في اختيار الوجه الإعرابي: ((وإعطاء الكلام حقّه من المعنى والإعراب إنّما هو بنصب (الرئمان)^(١)، وللنحاة الكوفيّين في أكثر كلامهم تهاويل فارغة من حقيقة))^(٢).

وقد لجأ النحاة إلى المعنى لترجيح ما ذهبوا إليه، ويتجلى ذلك الأمر بوضوح في مسألة اشتقاق الاسم.

فقد ذهب الكوفيّون إلى أن الاسم مشتق من الوسم؛ اعتماداً على المعنى اللغوي لدلالة (اسم)؛ لأنّ الوسم في اللغة هو العلامة، والاسم وسم على المسمى، وعلامة له يعرف به، فإذا قلت: زيد، أو عمرو، دل على المسمى، فصار كالوسم عليه؛ ولذلك قال أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب: الاسم سمة توضع على الشيء يعرف بها^(٣).

وقد سلك البصريّون المسلك ذاته في التدلّيل على مذهبهم في اشتقاق الاسم من السمو، فقالوا: إنّ السمو في اللغة هو العلو، يقال: سما يسمو سموّاً إذا علا، ومنه سمّيت السماء سماءً لعلوها، والاسمُ يعلو على المسمى، ويدلُّ على ما تحته من المعنى.

يقول العكبري في ترجيح مذهب البصريّين في اشتقاق الاسم: ((إنّ اشتقاق الاسم من السمو مطابق للمعنى))^(٤)، بيانه: أنّ الاسم ينوّه بالمسمّى ويرفعه للأذهان بعد خفائه، وهذا معنى السمو^(٥).

(١) يشير إلى قول الشاعر:

أم كيف ينفع ما تعطي العلوّك به رئمان أنف إذا ما ضن باللبن.

(٢) ابن الشجري، أمالي ابن الشجري، ج ١، ص ٥٦.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٤.

(٤) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١٣٦.

(٥) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١٣٧.

ثانياً: العبرة بالمعنى لا باللفظ:

ذهب الكوفيون إلى جواز جمع الاسم الذي فيه علامة تأنيث جمع سلامة، مثل طلحة، اعتباراً بالمعنى، لأنَّ ((طلحة لفظ فيه علامة تأنيث سمي به مذكراً يعقل فجمع بالواو والنون، كالذي آخره ألف التأنيث، نحو: موسى وعيسى، فإنك تقول في جمعه: موسون، وعيسون، فكانت العلة في ذلك أن العبرة فيه بالمعنى، والمعنى على التذكير، فوجب أن يذكر بعلامة التذكير، وهو الواو والنون))^(١).

ثالثاً: ما دلَّ على معنى لا يُحذف:

بهذا الأصل استدلَّ البصريون على أنَّ المضارع الذي في أوله تاءان، تاء المضارعة وتاء أصلية، نحو: تتناول، فإن المحذوف منهما هو التاء الثانية، أي: التاء الأصلية دون تاء المضارعة؛ لأنَّ الأولى دالة على معنى، وهي المضارعة، وما دلَّ على معنى لا يحذف^(٢).

وقالوا: ((إنما قلنا: إنَّ حذف الأصلية أولى من الزائدة؛ لأنَّ الزائدة دخلت لمعنى، وهو المضارعة، والأصلية ما دخلت لمعنى؛ فلما وجب حذف إحداها كان حذف ما لم يدخل لمعنى أولى))^(٣).

وإبقاء ما دلَّ على المعنى، وإن كان زائداً ضعيفاً يفوق إبقاء الأصلي، وإن كان أصلياً قوياً؛ جاء في البيان: ((حذف الأضعف أولى من حذف الأقوى، والأصلي قوي والزائد ضعيف، لكن حذف ما لم يجئ لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى))^(٤).

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٢١.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٥١٦، والأشباه والنظائر في النحو: السيوطي، ج ١، ص ٦٠.

(٣) السابق، ص ٥١٦.

(٤) أبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ٥٨، ٤٦، ٦٥، ١٠٤.

رابعاً: الزيادة لمعنى:

حكم مشهور مألوف، فكلُّ زيادةٍ في لفظ لا بدَّ أنْ يصحبها زيادةٌ في المعنى، وهذا القانون كان من المسالك التي سلكها النُّحاة في التَّرجيح في مسائل الخلاف. وتمسك البصريُّون بهذا المسلك في نصرة مذهب القائل بأنَّ الأسماء الستة معربة من جهة واحدة؛ لأنَّ الإعراب إنَّما دخل في الكلام للفصل وإزالة اللبس، وللفرق بين المعاني المختلفة من الفاعليَّة والمفعوليَّة وغير ذلك، وهو يحصل بإعراب واحد من جهة واحدة فلا حاجة للجمع بين إعرابين من جهتين كما ذهب إلى ذلك الكوفيون^(١).

فالحكيم لا يزيد شيئاً لغير فائدة، وبهذا القانون رد أبو البركات الأنباري على من قال: إن الأسماء الستة معربة من مكانين، ليزيدوا بالإعراب في الإيضاح والبيان: ((قلنا: الإيضاح والبيان قد حصل بإعراب واحد، فصار الإعراب الزائد لغير فائدة، والحكيم لا يزيد شيئاً لغير فائدة، فوجب أن تكون معربةً من مكانٍ واحدٍ كسائر ما أعرب من الكلام))^(٢).

خامساً: الاستدلال بمقاصد التعبير:

بعض الآراء النَّحويَّة في مسائل الخلاف قد يؤول أمرها إلى تقويت مقصد التعبير؛ لذا كان مقصد الكلام حاضراً في التَّرجيح في تلك المسائل. وقد استدلَّ البصريُّون بهذا المسلك في الذهاب إلى عدم جواز ندبة الاسم النكرة وما شابهه؛ لأنه مبهم لا يخص واحداً بعينه، ((والمقصود بالندبة أن يظهر النادب عذره في تفجعه فيحصل التأسّي بذلك، فيخف ما به من المصيبة، وذلك إنَّما يحصل بندبة المعرفة لا بندبة النكرة، وإذا كان ندبة النكرة ليس فيها فائدة

(١) ينظر: الزبيدي، ائتلاف النصرة، ص ٢٨.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٢٤.

وجب أن تكون غير جائزة، وأما الأسماء الموصولة فإنها مبهمّة، فأشبهت النكرة؛ فوجب أن لا تجوز ندبتها كالنكرة^(١).

واستدلوا به أيضاً على عدم جواز إضافة الشيء إلى نفسه، وإن اختلف لفظه، وقالوا: ((إنما قلنا: إنه لا يجوز؛ لأنّ الإضافة إنّما يراد بها التعريف والتخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه؛ لأنه لو كان فيه تعريف كان مستغنياً عن الإضافة، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد عن التعريف؛ إذ يستحيل أن يصير شيئاً آخر بإضافة اسمه إلى اسمه، فوجب أن لا يجوز، كما لو كان لفظهما متفقاً))^(٢).

واستدلوا به أيضاً على عدم جواز ترخيم الثلاثي سوى ما فيه هاء التأنيث، وذلك لأنّ الترخيم في عرف النحاة إنّما هو حذف دخل في الاسم المنادي إذا كثرت حروفه طلباً للخفة، فإذا كان كذلك، فهذا الحذف في الثلاثي لا حاجة بنا إليه؛ لأنّ الثلاثي في غاية الخفة^(٣).

سادساً: فقدان التناسب المعنوي:

من العلل التي اعتمدها نحاة البصرة في عدم جواز دخول (اللام) في خبر (لكنّ) علة عدم التوافق المعنوي، بيانها أن (اللام) تفيد التوكيد، في هذا الباب، والتوكيد مع (لكنّ) غير مراد، فليس هناك مناسبة معنوية بين معنى (لكنّ)، الذي هو الاستدراك، و(اللام) التي تفيد التوكيد^(٤).

(١) أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٣٠٧، وينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٤٩.

(٢) السابق، ص ٣٥٣، وينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٥٤.

(٣) ينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٤٨.

(٤) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٥٤.

يقول أبو البركات الأنباري مبيناً عدم الاستقامة المعنوية في دخول اللام في خبر (لكن): ((وذلك لأنها إن كانت لام التأكيد فلام التأكيد إنما حسنت مع إن لاتفاقهما في المعنى؛ لأن كل واحدة منهما للتأكيد، وأما لكنّ فمخالفة لها في المعنى))^(١).

وبهذا المسلك أيضاً منع البصريون وقوع الفعل الماضي حالاً، وذلك لأنّ الفعل الماضي لا يدل على الحال فينبغي أن لا يقوم مقامه^(٢).

المبحث الخامس: المسالك المنطقية في الاستدلال في مسائل الخلاف

لقد تشكلت مجموعة كبيرة من القواعد المنطقية التي استتبطها النحاة من الواقع أو البديهة أو من علم المنطق، واستدلوا بها في مسائل الخلاف النحوي، وقد كان للبصريين النصيب الأوفى من هذه القواعد، ومنها:

أولاً: كلّ معمول لا بدّ له من عامل:

بهذه القاعدة أوجب نحاة البصرة أن يكون عامل المبتدأ عاملاً معنوياً هو الابتداء؛ لأنه معمول كسائر معمولات النحوية، وكل معمول لا بد له من عامل، وبعد أن ردوا كل العوامل التي قالها المخالفون أوجدوا له عاملاً معنوياً هو الابتداء^(٣).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٧٣.

(٢) السابق، ص ٢١٣.

(٣) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٠٥.

ثانياً: العدم لا يعمل:

بهذه القاعدة المنطقية ردّ البصريُّون مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ المبتدأ مرفوع بالتعري من العوامل، يقول العكبري: ((وأما التعري من العوامل فإنَّه غير عامل؛ لأنَّ ذلك عدم، والعدم لا يعمل))^(١).

وبهذا الأصل أيضاً ردّ مذهب أبي العباس ثعلب القائل بأنَّ الظرف الواقع خبراً ينتصب بفعل محذوف غير مقدر، وذلك لأنَّه يؤدي إلى أنه يكون منصوباً بفعل معدوم من كل وجه لفظاً وتقديراً، والفعل لا يخلو إمَّا أن يكون مظهرًا موجوداً، أو مقدراً في حكم الموجود، فأماً إذا لم يكن مظهرًا موجوداً ولا مقدراً في حكم الموجود، كان معدوماً من كلِّ وجه، والمعدوم لا يكون عاملاً^(٢).

ويستأنس في توضيح هذا الأمر بالقياس الحسي، فكما يستحيل في الحسيَّات المشي برجلٍ معدومة، والقطعُ بسيفٍ معدوم، والإحراقُ بنارٍ معدومة، فكذلك يستحيل في هذه الصنَّاعة النصبُ بعاملٍ معدوم، لأنَّ العللَ النَّحويَّةَ مشبَّهةً بالعلل الحسيَّة^(٣).

ثالثاً: ما يؤدي إلى المُحال مُحال:

بهذه القاعدة المنطقية ردّ البصريُّون مذهب الكوفيِّين القائل بأنَّ المبتدأ والخبر يترافعان، يقول أبو البركات الأنباري: ((إن ما ذكرتموه يؤدي إلى محال؛ وذلك لأنَّ العامل سبيله أن يقدر قبل المعمول، وإذا قلنا: إنهما يترافعان وجب أن يكون كل منهما قبل الآخر، وذلك محال، وما يؤدي إلى المحال محال))^(٤).

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٢٦.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإحصاف في مسائل الخلاف، ص ٢٠٥.

(٣) السابق، ص ٢٠٥.

(٤) السابق، ص ٤٤.

ويقول العكبري: ((وأما نفس إسناد الخبر فغير عامل، لأنَّ حكم العامل أن يكون قبل المعمول، وحكم الخبر أن يكون بعد المبتدأ، فهما يتنافيان))^(١).

رابعاً: الاحتجاج بالأقوى على الأضعف:

بهذه القاعدة المنطقية استدلَّ البصريُّون على منع إعمال (أنَّ) المصدرية محذوفة من غير بدل، وذلك لأنَّ (أنَّ) المشددة لا تعمل مع الحذف، وهي أقوى لأنها من عوامل الأسماء، و(أن) المصدرية من عوامل الأفعال، وعوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال، ((وإذا كانت (أنَّ) المشددة لا تعمل مع الحذف وهي الأقوى فإن لا تعمل (أن) الخفيفة مع الحذف وهي الأضعف كان ذلك من طريق الأولى)).

وبهذه القاعدة أيضاً استدلوا على زيادة اللام الأولى في (لعل)، وإن كانت حرفاً؛ لأنَّ الحذف يقع في الحروف وهو تصرف قويّ، ففوق الزيادة في الحروف أولى وهي تصرف ضعيف، جاء في التبيين: ((إنَّ الحروف قد وقع فيها حذف، والحذف تصرف، كما أن الزيادة تصرف بل التصرف بالحذف أقوى وبالزيادة أضعف، فإذا جوزوا الحذف مع قوته فالزيادة أولى))^(٢).

خامساً: لا يثبت حكمٌ بغيرِ علة^(٣):

بهذه العلة المنطقية انتصر العكبري لمذهب البصريِّين القائل بأنَّ المنادى المفرد المعرفة مبني على الضم، لأنَّ إعرابه يقتضي ثبوت الحكم بغيرِ علة، قال

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٢٦.

(٢) السابق، ص ٣٦٠.

(٣) السابق، ص ٣٤٢، ٣٧٧، ٤٠٠.

في التبيين: ((ولا يصح كونه مرفوعاً بغير رافع، لما في ذلك من ثبوت الحكم بغير علة))^(١).

سادساً: العرضُ لا يقوم بنفسه:

بهذه العلة المنطقية ردّ العكبري على رأي الأخفش القائل بأنّ حروف الأسماء الستة دوال على الإعراب؛ لأنّ ((دلالة الشيء على الإعراب يحتاج إلى محل، فإذا لم يكن له حرف إعراب بقي الإعراب عرضاً قائماً بنفسه، والعرض لا يقوم بنفسه))^(٢).

سابعاً: الضّدان لا يجتمعان^(٣).

بهذه القاعدة المنطقية احتج البصريون على إبطال مذهب خصومهم القائلين بجواز جمع ما فيه تاء التأنيث جمع سلامة، يقول أبو البركات الأنباري: ((وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: الدليل على امتناع جواز هذا الجمع بالواو والنون، وذلك لأنّ في الواحد علامة التأنيث، والواو والنون علامة التذكير، فلو قلنا: إنه يجوز أن يجمع بالواو والنون لأدى ذلك إلى أن يجتمع في اسم واحد علامتان متضادتان، وذلك لا يجوز))^(٤).

((وقال البصريون: لا يجوز أن يجمع ذلك بالواو والنون، وهو الأصح، لأنّ في واحده علامة التأنيث، والواو والنون علامة التذكير، فتجوز به يؤدي إلى جمع علامتين متضادتين في اسم واحد، وذلك ممتنع))^(٥).

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٣٩.

(٢) السابق، ص ١٩٧.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٩٥.

(٤) السابق، ص ٣٦، وينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٢٠.

(٥) الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٣٠.

ثامناً: المؤثر أقوى من المؤثر فيه:

هذه القاعدة المنطقية مسلك من المسالك التي استدلَّ بها نحاة الكوفة على أنَّ الفعل أصل المشتقات، وذلك لأنه يعمل في المصدر، نحو: ضربته ضرباً، ((والعامل مؤثر في المعمول، والمؤثر أقوى من المؤثر فيه، والقوة تجعل القوي أصل لغيره))^(١).

وهذه القاعدة ذاتها كانت من مسالك البصريين في ردِّ مذهب الكوفيين القائل بأنَّ المبتدأ والخبر يترافعان، وذلك لأنَّ ((عمل كلِّ واحد منهما في صاحبه تأثير فيه، والمؤثر يجب أن يكون أقوى من المؤثر فيه، وذلك مستحيل هنا؛ لأنَّ اشتراكهما في التأثير يدل على استوائهما في القوة، فيمتنع تأثير أحدهما في الآخر))^(٢).

تاسعاً: العوضُ والمُعوضُ لا يجتمعان:

بهذه القاعدة المنطقية استدلَّ الكوفيون على أنَّ الميم المشددة في (اللهم) ليست عوضاً عن ياء النداء بدليل قول الشاعر:

وما عليكِ أنْ تقولِي كَلِّمًا سَبَّحْتَ أَوْ هَلَّلْتَ يَا اللَّهُمَّ مَا
ارْدُدْ عَلَيْنَا شَيْخَنَا مُسَلِّمًا فَإِنَّا مِنْ حَيْرَةٍ لَنْ نَعُدَّمَا

فجمع بين الميم، و(يا)، وجمعه بينهما دليل على أنَّ الميم ليس عوضاً عن (يا) النداء^(٣).

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١٤٧.

(٢) السابق، ص ٢٢٨.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، ص ٢٩١، والزبيدي، ائتلاف النصرة، ص ٤٧.

عاشراً: لا وجود لمؤثر بلا أثر:

اختلف النحاة في النون المحذوفة من (أتَحَاجُونِي) في قوله تعالى: (قَالَ أَمْحَاجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ) (الأنعام: ٨٠) على قراءة نافع وابن عامر بتخفيف النون^(١)، هل هي نون الرفع أم نون الوقاية؟

فمذهب سيبويه أنَّ المحذوف نون الرفع، ورجَّه ابن مالك^(٢)، وذهب نحاة آخرون إلى أنَّ المحذوف (نون الوقاية) واستدلوا على ذلك بحجة منطقية مفادها أنَّ حذف (نون الرفع) يؤدي إلى وجود المؤثر (عامل الرفع) بلا أثر (نون الرفع)، وتبعاً لذلك ترجَّح عند من قال بهذه العلة أنَّ المحذوف (نون الوقاية)^(٣). ويعضد هذه العلة المنطقية علة أخرى من جنسها، إذ قال من رجَّح حذف الثانية التي هي (نون الوقاية): إنَّ الثقل نشأ في الثانية، فهي أحقُّ بالحذف^(٤).

المبحث السادس: مسالك توهين الأدلة والآراء في مسائل الخلاف

دأب النحاة في مسائل الخلاف على سلوك سبيلين من أجل إقناع القارئ بصحة ما ذهبوا إليه، الأول: حشد الأدلة المتنوعة في الانتصار لما ذهبوا إليه، وقد تقدم شرح ذلك مفصلاً في المباحث السابقة.

والسبيل الثاني: توهين الأدلة والآراء التي ساقها الخصم في مسائل الخلاف بما يروونه مطعناً مؤثراً فيها، وقد تنوعت المطاعن التي احتجوا بها في هذا السبيل، وفيما يأتي بيان لما تحصل لديّ منها.

(١) ينظر: السرقسطي، إسماعيل بن خلف، (ت٤٥٥هـ=١٠٦٣م): العنوان في القراءات السبع، تحقيق: د.زهير زاهد، ود.خليل العطية، ص٩١.

(٢) ينظر: السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، ج١، ص١٧٢.

(٣) ينظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ج١، ص٥٨.

(٤) السابق، ص٥٨.

أولاً: توهين المسموع من كلام العرب بالعلل القادحة:

الرواية الثابتة عن العرب لا يجوز ردّها، وإن ثبت غيرها، يقول الرّضي: ((والإنصاف أنّ الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجر ردّها، وإن ثبتت رواية أخرى))^(١)؛ ولكنّ ثبات الرواية في عرف النّحاة لا يعني التسليم لها، وبناء القواعد بمقتضاها، بل لا بدّ للشاهد الفصيح الذي يكمل الاحتجاج به في بناء القواعد، وتقوية الآراء والمذاهب، من أن يسلم من العلل القادحة، ومن هذه العلل^(٢):

١ - التّهمة:

وأشهر مثال على ذلك ما اشتهر في كتب النحو باسم المسألة الزنبوريّة، فمذهب الكوفيّين فيما يأتي بعد (إذا) الفجائية في مثل قولهم: قد كنت أظنّ أنّ العقرب أشدّ لسعةً من الزنبور فإذا هو إيّاها، أن يأتوا بالضمير المنفصل المنصوب بعد مرفوعه؛ لأنّها ظرف للمفاجأة، فعملت عملاً (وجدت) وشبهه. ومذهب البصريّين أنّه لا يجوز إلّا المرفوع، فيقال: فإذا هو هي ونحوه؛ لأنّ (هو) مرفوع بالابتداء، ولا بدّ له من خبر، فيتعيّن أنّ يكون ما بعده مرفوعاً على الخبر.

وقالوا عن مذهب الكوفيّين: إنّ خطأ قبيحٌ وغلطٌ صريحٌ، وأتهموا من عضدهم في نصرة مذهبهم، وقالوا: ((وما استدلوا به من الحكاية الجارية بين سيبويه

(١) رضي الدين الأسترابادي، محمد بن الحسن، (ت ٦٨٦هـ = ١٢٨٧م): شرح الرضي على كافيّة ابن الحاجب، تحقيق د. عبدالعال سالم مكرم، ط ١، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م، ج ١، ص ١٠٥.

(٢) ينظر في تفصيل هذه العلل: محمد السبيهي، مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقلی، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٥هـ، ص ٢٩.

والكسائي، وموافقة العرب للكسائي غير مستبعد؛ لأنه جُعِلَ للعرب جُعِلَ على متابعة الكسائي، فلا تصدّقوا التّهمة))^(١).

٢ - الشّاهد المعارض:

ليس قولُ بعض الفصحاء أولى بالاحتجاج به من بعض؛ لذا فمن تمام الانتصار للمذهب النحويّ أو القاعدة النحويّة محلّ الخلاف أن تسلّم شواهدُها من الشواهد المعارضة، ومتى تعارضت الشواهد الفصيحة فلا بدّ من البحث عن مرجّحات أخرى في المسائل المبحوثة^(٢).

وممّا قالوا في التّعيد لهذا الأمر: ((العلّة ما لم تسلّم من معارضة دليل لم يكن عليها تعويل))^(٣)

٣ - الضّرورة:

ففي العربية، وخصوصاً منظوم الشعراء، استعمالاتُ جاءت مخالفة للكثير الشائع الذي عليه جمهور كلام العرب، ليس لدارس العربية أن يحملها على الخطأ؛ لأنها صادرة عن أئمة البيان، ولكن لقلّتها، ومخالفتها لجمهور الكلام، وخصوصيّة موضعها، حملها النّحاة على الضّرورة تارة، وعلى محامل أخرى سيأتي بيانها في موضعها تارة أخرى، والضّرورة تقدّرُ بقدرها فهي تشفع للفصيح المتقدّم فلا يجرؤ أحدٌ على تخطئته، وتمنحُ التابع المقلّد حقّ النّسج على

(١) ينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٦٦.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ص ٨٤، ورضي الدين الأسترابادي، شرح

الرضي على الكافية، ج ١، ص ٨٩.

(٣) أبو البركات الأنباري، لمع الأدلة، ص ٨١.

منواله، ولكن مع فصاحة من تكلم بشواهدهما لم يعتدّ النحاة بما جاء منها في بناء الأحكام أو القياس عليها^(١).

يقول أبو البركات الأنباري، وهو يردُّ شاهد الكوفيين في جواز استعمال (أفعل) من اللّون: ((وإنما جاز هذا لضرورة الشعر، والضرورة لا يقاسُ عليها، كما لو اضطرَّ إلى قصر الممدود على أصلنا وأصلكم أو إلى مدِّ المقصور على أصلكم، وعلى ذلك سائر الضرورات، ولا يدلُّ جوازه في الضرورة على جوازه في غير الضرورة، فكذاك ههنا، فسقط الاحتجاجُ به))^(٢).

٤- الشذوذ:

فالشاذُّ لا يثبت به أصلٌ، ولا يُحتجُّ به على الأصول الممهّدة، والشذوذ المطرَح كثير^(٣). ((وقد كان الأصمعيُّ لا يحتجُّ بشعر ذي الرمة، ويقول: فيه أشياء خارجة عن طريقة العرب، كما كان يقول في الكميت))^(٤).

قال ابن الشجريُّ عن بعض الشواهد: ((على أنّ هذه الكلم التي وضعوها مواضع الأحوال، وهي معارف، لو كانت خالية من تأويل يدخلها في حيِّز النكرات لما ساغ الاحتجاجُ بها؛ لأنَّ ذلك عدول عن العامِّ الشائع إلى الشاذِّ النادر))^(٥).

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٠٧، ٤٤٦، ٤٥٢.

(٢) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٢٧، وينظر: الزبيدي، ائتلاف النصرة، ص ٤٠.

(٣) ينظر: أبو البركات الأنباري، لمع الأدلة، ص ٥٥، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٨٦، ٢٩٣، ٣١١، ٤٣٣، ٤٤٦، وأبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ١٣٣.

(٤) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٠٦.

(٥) ابن الشجري، هبة الله بن علي، (ت ٥٤٢هـ=١١٤٨م): أمالي ابن الشجري، تحقيق: د.محمد أحمد الدالي، مكتبة الخانجي، القاهرة، (د.ت)، ج ١، ص ٢٣٧.

وقال أبو البركات الأنباري في ردّ بعض شواهد الكوفيّين في جواز وقوع اللّام في خبر (لكنّ): ((أمّا قوله: ولكنني من حبّها لكميذ^(١) فهو شاذٌّ لا يُؤخذُ به؛ لقلّته وشذوذه، ولهذا لا يكاد يُعرفُ له نظيرٌ في كلامهم وأشعارهم، ولو كان قياساً مطّرداً لكان ينبغي أنْ يكثرَ في كلامهم وأشعارهم، كما جاء في خبر (إنّ)، وفي عدم ذلك دليلٌ على أنّه شاذٌّ لا يُقاسُ عليه))^(٢).
وقال الدمامينيّ معقّباً على بعض الشواهد: ((ولا حجةٌ لهم فيما أوردوه من الشعر لشذوذه، ولا يعرف له تنمّة، ولا قائل له، ولا نظير، ولا رواه عدلٌ يقول: سمعته ممّن يوثق بلغته))^(٣).

٥ - جهالة القائل:

من العلل القادحة التي غمز بها الأئمّة بعضَ الشواهد جهالة قائلها^(٤). فمن الأجوبة التي ساقها النحاة في توهين الشواهد قولهم: ((إنّ البيت لا يعرف قائله))^(٥)، وقولهم: ((هذا الشعر لا يعرف قائله، فلا يكون فيه حجة))^(٦)، وقولهم:

(١) وفي رواية أخرى: لعميد، وهو بلا نسبة كثير من المصادر النحوية، ينظر: يعقوب، د. إميل بديع: المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ=١٩٩٦م، ج٢، ص٣١٦.

(٢) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص١٧٤.

(٣) الدماميني، شرح التسهيل: ١/١١٦، مخطوطة الحرم المكي رقم (١٨٦ نحو)، أهدت هذا النص من محقّق التبيين عن مذاهب النحويين، ص٣٥٥، هامش٣.

(٤) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص٤٥٢.

(٥) السابق، ص٤٣٣.

(٦) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص٢٩٤.

((أما ما أنشدوه، فهو مع قلته، لا يعرف قائله، فلا يجوز الاحتجاج به))^(١).
وقولهم: ((الأبيات إلى آخرها، فلا حجة فيها؛ لأنها لا تعرف، ولا يعرف قائلها،
فلا يجوز الاحتجاج بها))^(٢).

٦- احتمال التأويل:

من تمام اكتمال الاستدلال بالشاهد الفصيح أن يسلم من الاحتمال، فالشاهد متى
احتمل وجهاً آخر غير ما استدلَّ به الخصم بطل به الاستدلال^(٣). ((ما طرقه
الاحتمال بطل به الاستدلال))^(٤).

وقال أبو البركات الأنباري: ((إذا جاز أن يحمل البيت على وجه سائغ في
العربية فقد سقط الاحتجاج به))^(٥). وقال أيضاً في إبطال الاحتجاج ببعض
الشواهد المحتملة: ((وإذا كان يحتمل هذه الوجوه من الاحتمالات بطل الاحتجاج
به، فلا يكون فيه حجة))^(٦).

(١) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٣٥٠.

(٢) السابق، ص ٦٠٤.

(٣) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٢٦٢، ٣٧٥، ومحمد محيي الدين عبد الحميد،
(ت ١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م): منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، طبع مع الشرح، ط ٢٠، مكتبة التراث،
القاهرة، ١٩٨٠م، ج ٢، ص ٧٨، هامش ٩.

(٤) ينظر: ابن الحنبلي، محمد بن إبراهيم، (ت ٩٧١هـ = ١٥٦٣م): كحل العيون النجل في حل مسألة
الكحل، تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، طبع ضمن عنوان: كتابان في النحو، ط ١، دار البشائر، دمشق،
١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م، ص ٥٠.

(٥) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٥٨.

(٦) السابق، ص ٥٨٦.

فالتسليم بالرواية إذا لا يكفي في قبولها بل لا بدّ أن يصحبها سلامة من الاحتمال، جاء في التبيين: ((نسلم أن الرواية كما ذكروا، ولكنها مخرجة من وجهين...))^(١).

وقد أبطل بالاحتمال بعض النحويين مذهب الكوفيّين القائل: بأنّ نعم وبئس اسمان مبتدآن لدخول حرف النداء عليهما في: يا نعم المولى. فقال المخالفون: ويبطله احتمال حذف المنادى^(٢).

وقال ابن الشجري في رد بعض الشواهد بالاحتمال: ((وليس فيما أوردوه من دخول حرف الجر على نعم، وبئس حجة؛ لأنه مقدّرة فيه الحكاية))^(٣).

ثانياً: توهين الأدلة بالعلل القادحة:

ومنها:

١ - كثرة التقديرات:

مما يضعف الأدلة النحويّة ويرجح غيرها كثرة ما فيها من التقديرات، فالمسلك الناجح في هذا الباب أن ((تقليل المقدر أولى))^(٤). وبهذه العلة ضعّف الأشموني رأي الكوفيّين القائل بأنّ (كي) هي الناصبة للفعل المضارع. جاء في شرحه على الألفية: ((ما سبق من أنّ (كي) تكون

(١) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٩٧.

(٢) ينظر: الكيشي، محمد بن أحمد، (ت ٦٩٥هـ = ١٢٩٦م): الإرشاد إلى علم الإعراب. تحقيق: د. عبدالله علي الحسيني البركاتي، ود. محسن سالم العميري، ط ١، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٠هـ = ١٩٨٩م، ص ١٣٦.

(٣) السابق، ص ٤٠٥.

(٤) ابن هشام، معني اللبيب، ج ٢، ص ٤٤٧.

حرف جر ومصدرية هو مذهب سيبويه وجمهور البصريين، وذهب الكوفيون إلى أنها ناصبة للفعل دائماً، وتأولوا: كيمه، على تقدير: كي يفعل ماذا، ويلزمهم كثرة الحذف، وإخراج ما الاستفهامية عن الصدر، وحذف ألفها في غير الجر، وحذف الفعل المنصوب مع بقاء عامل النصب، وكل ذلك لم يثبت^(١).

٢ - عدم النظير:

مما يوهن الرأي النحوي هو أن ينتهي من تمسك به إلى القول بما لا نظير له في كلام العرب.

وبهذه العلة وهن البصريون مذهب الكوفيين القائل بأن الضمير في (إياك، وإياه، وإيائي) هو الكاف والهاء والياء، وقالوا: ((إنما قلنا إن (إيا) هي الضمير دون الكاف والهاء والياء؛ وذلك لأننا أجمعنا على أن أحدهما ضمير منفصل، والضمائر المنفصلة لا يجوز أن تكون على حرف واحد؛ لأنه لا نظير له في كلامهم، فوجب أن تكون (إيا) هي الضمير؛ لأن لها نظيراً في كلامهم، والمصير إلى ماله نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير))^(٢).

ثالثاً: توهين الآراء بنقضها للأوضاع اللغوية:

مما يوهن الرأي النحوي خروج من تمسك به عن الأوضاع العامة في اللغة، وبهذه العلة ردّ بعض النحاة رأي الكوفيين الذين رأوا أن المفعول لأجله هو مفعول مطلق للفعل المذكور؛ لأنّ هذا القول يؤدي إلى إخراج الأفعال عن معانيها المألوفة إلى معانٍ متعددة حسب التركيب الذي ترد فيه، يقول السامرائي:

(١) الأشموني، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج ٣، ص ١٣٥٣.

(٢) أبو البركات الأنباري، الإتحاف في مسائل الخلاف، ص ٥٥٤.

((إن القول برأي الكوفيّين يفضي إلى إخراج الأفعال من معانيها إلى معانٍ أخرى قد تكون بعيدة عنها من دون موجب، وذلك نحو قولنا: (قلت ذلك خوفاً منه)، فيكون القول عندهم بمعنى الخوف، في حين أن القول حسيّ والخوف قلبي))^(١). وبهذه العلة أيضاً ردّ بعضهم مذهب الكوفيّين القائل بأنّ الفعل أصل الاشتقاق، والمصدر مشتق منه، لأنّ هذا الرأي مناقض لأصل الاشتقاق القائم على تكثير المعاني.

يقول العكبري: ((إنّ المصدر لو كان مشتقاً من الفعل لأدّى ذلك إلى نقض المعاني الأولى، وذلك يُخلُّ بالأصول.

بيانه: أنّ لفظ الفعل يشتمل على حروف زائدة ومعانٍ زائدة، وهي دلّته على الزمان المخصوص، وعلى الفاعل الواحد، والجماعة والمؤنث والحاضر والغائب.

والمصدر يُذهبُ ذلك كله إلّا الدلالة على الحدّث، وهذا نقضٌ للأوضاع الأولى، والاشتقاق ينبغي أن يُفيد تشييدَ الأصول وتوسعة المعاني، وهذا عكسُ اشتقاق المصدر من الفعل))^(٢).

(١) السامرائي، معاني النحو، ج ٢، ص ١٩٥.

(٢) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١٤٦.

رابعاً: توهين الآراء بمخالفتها للأصول النحوية:
وتتجلى هذه المخالفة في العناوين الآتية^(١):

١ - الاشتراك خلاف الأصل:

قاعدة مهمة من القواعد اللغوية التي لجأ إليها النحاة في تضعيف آراء المخالف خصوصاً في معاني الحروف، إذ فتح هذا الباب يؤدي إلى اختلاط المعاني، فكل مسألة يؤول أمرها إلى الاشتراك واختلاط المعاني فإنها تحمل في طبيعتها علة توهينها^(٢).

يقول العكبري عن الاشتراك: ((إنه على خلاف الأصل؛ إذ كان يخل بالتفاهم، ألا ترى أنه إذا أطلق لفظة (العين) لم يفهم منه ما يصح بناء الأحكام عليه، والكلام إنما وضع للتفاهم، وإنما عرض الاشتراك من اختلاف اللغات))^(٣).

وبهذه المخالفة ردّ مذهب الكوفيين القائل بجواز نيابة حروف الجر بعضها عن بعض، وذلك لأنه يؤول إلى الاشتراك واختلاط المعاني، إذ الأصل أن ينفرد كل حرف بمعنى، ولا يقع حرف بمعنيين لما في ذلك من الاشتراك الملبس^(٤).

يقول أبو هلال العسكري: ((وإذا كان اختلاف الحركات يوجب اختلاف المعاني، فاختلاف المعاني أنفسها أولى أن يكون كذلك؛ ولهذا المعنى قال المحققون من أهل العربية: إنَّ حروف الجر لا تتعاقب، حتى قال ابن درستويه:

(١) للتوسع في هذا المبحث ينظر: الصاعدي، سامية بن صالح، أدلة الاحتجاج العقلية عند ابن مالك في

شرح التسهيل، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ=٢٠٠٨م، ص ٦٤.

(٢) ينظر: القيسي، مشكل إعراب القرآن، ج ٢، ص ٨٥.

(٣) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ١١٨.

(٤) السابق، ص ٤٠٣.

في جواز تعاقبها إبطال حقيقة اللغة، وإفساد الحكمة فيها، والقول بخلافه يوجبه العقل والقياس^(١).

٢ - التركيب خلاف الأصل^(٢).

بهذه الحجة وهنّ العكبري رأي الفراء القائل بأنّ (إلّا) في الاستثناء مركبة من (إنّ)، و(لا)، لأنّ التركيب خلاف الأصل، فلا يثبت إلّا بدليل ظاهر^(٣).
وبها أيضاً وهنّ رأي الكوفيّين القائل بأنّ (كم) مركبة من الكاف، وما؛ لأنّ الأصل عدم التركيب، لا سيما في كلمة لا يصح أن تجعل كلمتين، فإنّ (كم) حرفان، ولا يمكن أن يكون كل واحد منهما، ولا أحدهما كلمة تامة^(٤).

٣ - التركيب ينافي الإضافة:

بهذا الأصل رد مذهب الكوفيّين القائل بجواز إضافة النيف إلى العشرة، نحو: خمسة عشر، ووجه الرد: أنه اسم مركب، والتركيب ينافي الإضافة^(٥).

(١) أبو هلال العسكري، الحسن بن عبدالله، (ت بعد ٣٩٥هـ = بعد ١٠٠٥م): الفروق اللغوية. تحقيق: حسام الدين القدسي دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص ١٣.

(٢) ينظر: العسكري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٢٣، ٤٥٢، وأبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، ج ١، ص ٣٧١، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٢٦.

(٣) العسكري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٠١.

(٤) ينظر: العسكري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٤٢٣.

(٥) ينظر: الزبيدي، ائتلاف النصر، ص ٤٣.

٤- الإضمار خلاف الأصل^(١):

بهذا الأصل وهن الكوفيون مذهب البصريين القائل بأنَّ إعمال الفعل الثاني أولى من إعمال الفعل الأول في باب التنازع؛ قال أبو بكر الأنباري مبيناً مذهب الكوفيين: ((والذي يؤيد أن إعمال الأول أولى من الثاني أنك إذا عملت الثاني أدى إلى الإضمار قبل الذكر، والإضمار قبل الذكر لا يجوز في كلام العرب))^(٢).

خامساً: توهين الآراء بفقدائها الأدلة المعتبرة:

فبعض الآراء التي طرقها النحاة في تفسير بعض التراكيب، ((لا يعلم إلا بوحى، أو توقيف))^(٣)، وأنى لهم ذلك؟ لذا كانت مثل هذه الآراء تحمل وهنها في رحمها فلم يكتب لها الشيوخ والذويوع.

ومن تلك الآراء:

أصل (إلا):

قال أبو البركات الأنباري: ((وأما قول الفراء إنَّ الأصل فيها إنَّ ولا ثم خفت إنَّ وركبت مع لا فمجرد دعوى يفنقر إلى دليل ولا يمكن الوقوف عليه إلا بوحى وتنزيل، وليس إلى ذلك سبيل))^(٤).

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣١٧، والسيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٠١.

(٢) ينظر: أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٨٠.

(٣) العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٥٨.

(٤) أبو البركات الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، ص ٢٣٠.

أصل (لكنّ):

فرأى الكوفيّين القائل بأنّ (لكنّ)، مركبة من (لا)، و(إن)، وزيدت عليه الكاف، وحذفت الهمزة، ذلك مما لا يعلم إلّا بوحي أو توقيف^(١).

أصل (لن)، و(لم):

وعن الفراء أن (لن)، و(لم) أصلهما لا، والميم والنون مبدلتان من الألف، ولم نر له دليلاً^(٢).

أصل (الذي):

قال البكري صاحب إعراب أذكار الصلاة عن آراء النحاة في أصل (الذي): ((وكلُّ قريبٌ من دعوى علم الغيب))^(٣).

(١) ينظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص ٣٥٨.

(٢) ينظر: الكيشي، الإرشاد إلى قواعد الإعراب، ص ٤٤٥.

(٣) البكري، علي بن محمد، (٨٨٢هـ=١٤٧٧م)، إعراب أذكار الصلاة المكتوبة وكشف أسرارها المحجوبة، تحقيق: عبدالكريم مدليج، دار المنار، القاهرة، ص ٤٧.

الخاتمة:

يمكن أن أوجز نتائج البحث بالنقاط الآتية:

- ١- إن استقراء المسموع من كلام العرب من الأدلة المعتمدة في مسائل الخلاف، وقد احتج به النحاة في كثير من المسائل الخلافية، بل هو أول أدلة مسائل الخلاف وأعلامها، وبه يبدأ أصحاب الخلاف في الانتصار لأرائهم، فمن ظفر بشيء منه لم يعدل إلى غيره إلا من باب الاستئناس، والتأكيد، وتضافر الأدلة.
- ٢- إن ثبات الرواية في عرف النحاة لا يعني التسليم لها وبناء القواعد بمقتضاها، بل لا بدّ للشاهد الفصيح الذي يكمل الاحتجاج به في بناء القواعد، وتقوية الآراء والمذاهب، أن يسلم من العلل القادحة، وقد اشتمل البحث على أنواع من العلل القادحة.
- ٣- دأب النحاة في مسائل الخلاف على سلوك سبيلين من أجل إقناع القارئ بصحة ما ذهبوا إليه، الأول: حشد الأدلة المتنوعة في الانتصار لما ذهبوا إليه، عقلية وعقلية ومنطقية. والسبيل الثاني: توهين الأدلة التي ساقها الخصم في مسائل الخلاف بما يروونه مطعناً مؤثراً فيها، وقد تنوعت المطاعن التي احتجوا بها في هذا السبيل، وقد تقدمت مفصلة في ثنايا هذا البحث.
- ٤- جرى غالب كلام العرب على سنن مشهور يدركه من تأمل كلامهم، والنحاة أكثر الناس اهتماماً وتأملاً لما قاله العرب؛ لذا بانّت لهم أصول وقواعد وعلل اعتبروها في الاحتجاج في المسائل التي جرى فيها الخلاف بينهم.

- ٥- لقد تشكلت مجموعة كبيرة من القواعد المنطقية التي استتبطها النُّحاة من الواقع أو البديهة استدلوا بها في مسائل الخلاف النحوي، وقد كان للبصريين النصيب الأوفى من هذه القواعد.
- ٦- أبدع النُّحاة أدلة أقرب إلى الفلسفة وإظهار الخيال النحوي منها إلى أدلة معتبرة مقنعة، كالقياس الحسي والفقهي، وهما من الأدلة استأنس بها النُّحاة في تأييد ما ذهبوا إليه، ولم يأتوا بها على أنها مسالك معتبرة في الاحتجاج؛ ولكنها رغبة الانتصار للمذهب.

مصادر البحث

- الأشموني، علي بن محمد، (ت نحو ٩٠٠هـ = ١٤٩٥م)، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج٤، طبع مع حاشية الصبان، ومعه شرح الشواهد للعيني، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية، مصر.
- د. إميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- الأنباري، عبدالرحمن بن محمد، (ت ٥٧٧هـ = ١١٨١م): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق ودراسة: د. جودة مبروك محمد مبروك، راجعه: د. رمضان عبدالنواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ٢٠٠٢م.
- البيان في غريب إعراب القرآن، ج٢، تحقيق: د. طه عبدالحميد طه، ومراجعة مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- الباقرلي، علي بن الحسين، (ت نحو ٥٤٣هـ = نحو ١١٤٨م)، إعراب القرآن، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبنانية، بيروت، ط٤، ١٤٢٠هـ.
- البغدادي، إسماعيل باشا الباباني، (ت ١٣٣٩هـ = ١٩٢٠م)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وكالة المعارف، استانبول، ١٩٥١م، وأعيد طبعه بالأوفسيت في دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- البغدادي، عبدالقادر بن عمر، (ت ١٠٩٣هـ = ١٦٨٢م)، خزانة الأدب، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط٣، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٩م.
- جران العود، عامر بن الحارث، النميري، الديوان، صنعة أبي جعفر محمد بن حبيب، رواية أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، تحقيق وتذييل: د. نوري

- حمودي القيسي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، دار الرشيد، ١٩٨٢م.
- ابن جني، عثمان بن جني، (ت٣٩٢هـ=١٠٠٢م)، الخصائص، ج٣، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت).
- أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، (ت٧٤٥هـ=١٣٤٤م)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج٤، تحقيق: د.رجب عثمان محمد، راجعه: د.رمضان عبدالنواب، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٤١٨هـ=١٩٩٨م.
- الخوارزمي، صدر الأفاضل القاسم بن الحسين، (ت٦١٧هـ=١٢٢٠م)، ترشيح العلل في شرح الجمل، إعداد عادل محسن سالم العميري، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ١٤١٩هـ=١٩٩٨م.
- رؤبة بن العجاج، (ت١٤٥هـ=٧٦٢م)، ديوان رؤبة بن العجاج، تحقيق: وليم بن الورد، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٨٠م.
- رضي الدين الأستراباذي، محمد بن الحسن، (ت٦٨٦هـ=١٢٨٧م)، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق د.عبدالعال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ=٢٠٠٠م.
- الزبيدي، عبداللطيف بن أبي بكر الشرجي، (ت٨٠٢هـ=١٤٠٠م)، ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، تحقيق: د.طارق الجنابي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م.
- السامرائي، فاضل صالح، معاني النحو، دار الفكر، عمان، ط٣، ١٤٢٩هـ=٢٠٠٨م.
- السبهي، محمد عبدالرحمن، مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقل، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٥هـ.

- السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت ٩١١هـ = ١٥٠٥م): **الأشباه والنظائر في النحو**، ج ٢، د.فائز ترحيني، دار الكتاب العربي، ط ٣، بيروت، ١٩٩٦م.
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.
- **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- ابن الشجري، هبة الله بن علي، (ت ٥٤٢هـ = ١١٤٨م)، **الأمالي الشجرية**، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- **الصاعدي: سامية بنت صالح، أدلة الاحتجاج العقلية عند ابن مالك في شرح التسهيل**، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.
- أبو طاهر، إسماعيل بن خلف المقرئ، (ت ٤٥٥هـ)، **العنوان في القراءات السبع**، تحقيق: د.زهير زاهد، ود.خليل العطية.
- ابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن القرشي، (ت ٧٦٩هـ = ١٣٦٨م)، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، ومعه منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل: لمحمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة التراث، القاهرة، ط ٢٠، ١٩٨٠م.
- **العكبري، عبدالله بن الحسين، (ت ٦١٦هـ = ١٢١٩م)، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين**، تحقيق: د.عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، ط ١، ٢٠٠٠م.
- **القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧هـ = ١٠٤٦م)، مشكل إعراب القرآن**، تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، دار البشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.

- الكيشي، شمس الدين محمد بن أحمد، (ت ٦٩٥هـ=١٢٩٦م)، الإرشاد إلى علم الإعراب، تحقيق: د. عبدالله علي الحسيني البركاتي، ود. محسن سالم العميري، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٠هـ=١٩٨٩م.
- المبرد، محمد بن يزيد، (ت ٢٨٥هـ=٨٩٨م)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أحمد الدالي، ط ٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ=١٩٩٧م.
- الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد، (ت ٥١٨هـ=١١٢٤م)، مجمع الأمثال، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٤هـ=١٩٥٥م.
- الناغوي، محمد طيب فانكا، حروف الجر وأثرها في الدلالات، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ليبيا، ط ١، ٢٠٠٢م.
- النجار، د. لطيفة إبراهيم، منزلة المعنى في نظرية النحو العربي: دار العالم العربي، دبي، ط ١، ١٤٢٤هـ=٢٠٠٣م.
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف، (ت ٧٦١هـ=١٣٦٠م):
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ٣ ج، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط ٦، ١٩٨٠م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، ١٩٨٧م.
- أبو هلال العسكري، الحسن بن عبدالله، (ت بعد ٣٩٥هـ=بعد ١٠٠٥م)، الفروق اللغوية، تحقيق: حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- ابن يعيش، يعيش بن علي، (ت ٦٤٣هـ=١٢٤٥م)، شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، (د.ت).

Research sources

- Al-Ashmouni, Ali bin Muhammad, (c. 900 AH = 1495 AD), explained al-Ashmouni to Alfia Ibn Malik, 4 c, printed with the footnote of Sabban, And with the explanation of evidence for the eye:, investigation: Taha Abdel Raouf Saad, the library of conciliation, Egypt.
- Dr.. Emile Badi Yaqoub, The Detailed Dictionary in Arabic Language, Dar al-Kuttab al-'Ulami, Beirut, Lebanon, 1, 1417 AH, 1996.
- Anbari, Abdul Rahman bin Mohammed, (T 577 AH = 1181 AD)
- Fairness in matters of dispute between the visual and Kufian grammarians, investigation and study: d. The quality of Mabrouk Mohamed Mabrouk, reviewed by: Dr. Ramadan after Tawab, Al-Khanji Library in Cairo, 1, 2002.
- The statement in the strange expression of the Koran, 2 c, investigation: d. Taha Abdel Hamid Taha, and review of Mustafa El Sakka, the Egyptian General Book Organization, 1400 AH = 1980.
- Al-Baqouli, Ali ibn al-Husseini, (about 543 AH = about 1148 AD), the expression of the Koran, the Egyptian

- Book House, Cairo, and the House of the Lebanese Book, Beirut, 4, 1420 AH.
- The Book of Knowledge, Istanbul, 1951, reprinted with the offset in the House of Revival of Arab Heritage, Beirut, Lebanon.
 - Al-Baghdadi, Abdul Qadir bin Omar, (T 1093 AH = 1682 AD), the treasury of literature, investigation: Abdul Salam Mohammed Harun, the library of Al-Khanji in Cairo, I 3, 1409 AH = 1989 AD.
 - Gran Oud, Amer bin Harith, Nimeiri, Diwan, work of Abu Jaafar Mohammed bin Habib, the novel of Abu Saeed Hassan bin Al Hussein diabetes, investigation and appendix: d. Nuri Hamoudi Al-Qaisi, Publications of the Ministry of Culture and Information, Republic of Iraq, Dar Al-Rasheed, 1982.
 - Ibn Jinni, Othman Ibn Gnay, (c. 392 AH = 1002 AD), Characteristics, 3C, Investigation: Mohamed Ali Alnajjar, Dar Al Kitab Al Arabi, Beirut.
 - Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf al-Andalusi, (v. 745 AH = 1344 AD), the reverberation of beatings from the tongue of the Arabs, 4 C, investigation: d. Ragab Osman Mohamed, reviewed by: Dr. Ramadan Abdul

- Tawab, publisher of Al-Khanji Library in Cairo, 1, 1418 AH = 1998.
- Al-Khawarizmi, issued by Al-Qasim bin Al-Hussein, (617 AH = 1220 AD), the nomination of the ills in explaining the camel, prepared by Adel Mohsen Salim Al-Amiri, Umm Al-Qura University – Makkah, 1419 AH = 1998.
 - Ruba ibn al-Ajaj, (d. 145 AH = 762 AD), Diwan Ruba bin al-Ajaj, investigation: William bin al-Ward, the new horizons, Beirut, I, 2, 1980.
 - Radhi al-Din al-Astrabadi, Muhammad ibn al-Hasan, (d. 686 AH = 1287 AD), explaining al-Razi on sufficient Ibn al-Hajib, Abdel Aal Salem Makram, World of Books, Cairo, I 1, 1421 AH = 2000 AD.
 - Al-Zubaidi, Abdul Latif bin Abi Bakr Al-Sharji, (802 H = 1400 AD), the coalition of victory in the difference of Kufa and Basra women. Tariq al-Janabi, World of Books, Beirut, 1, 1407 AH = 1987 AD.
 - Samurai, Fadel Saleh, meanings of grammar, Dar Al-Fikr, Amman, I 3, 1429 H = 2008 AD.
 - Al-Sabihin, Muhammad Abdul-Rahman, Issues of Grammar Controversy in the Light of Objection to the

- Manual of Transport, Mohammed bin Saud Islamic University, 1425H.
- Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr, (T 911 AH = 1505):
 - Analogues and isotopes in syntax, 2c, d. Fayez Tarhini, Dar al-Kitab al-Arabi, 13, Beirut, 1996.
 - In order to be aware of the layers of linguists and grammarians, the investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Fikr, Beirut, 2, 1399 AH = 1979 AD.
 - Explaining the collection of mosques, the investigation of: Ahmed Shams al-Din, Dar al-Kuttab al-Sulti, Beirut, Lebanon, 1, 1418 AH = 1998.
 - Ibn al-Shagari, Heba Allah ibn Ali, (d. 542 AH = 1148 AD), the amali of trees, Dar al-Maarifah, Beirut.
 - Al - Saadi: Samia Bint Saleh, evidence of mental protest at Ibn Malik in explaining the facility, Umm Al - Qura University, 1429 AH = 2008.
 - Abu Taher, Ismail bin Khalaf reciter, (p. 455 e), the title in the seven readings, investigation: d. Zuhair Zahed, Dr. Khalil Al-Attiyah.
 - Ibn Aqeel, Abdullah bin Abdul Rahman al-Qurashi, (769 AH = 1368 AD), Ibn Aqil's commentary on Alfia Ibn

- Malik, and with him the grant of the Galilee to achieve the explanation of Ibn Aqil: Muhammad Mohieddin Abdul Hamid, Heritage Library, Cairo, 20 1980.
- Al-Akbari, Abdullah ibn al-Hussein, (616 AH = 1219 AD), the definition of the doctrines of grammarians, visual and Kufayn, investigation: d. Abdul Rahman Al-Othaimen, Obeikan Library, 1, 2000.
 - Al-Qaisi, Abu Muhammad Makki ibn Abi Talib, (p. 437 AH = 1046 AD), the problem of the interpretation of the Koran, investigation: d. Hatem Saleh Al-Daman, Dar Al-Bashaer, Damascus, 1, 1424 AH = 2003 AD.
 - Al-Kishi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad (d. 695 AH = 1296 AD), guidance to the science of expression, investigation: Dr. Abdullah Ali Al-Husseini Al-Barakati, Dr.Mohsen Salim Al-Amiri, Umm Al-Qura University, Makkah.
 - Al-Mursi, Muhammad ibn Yazid, (285 AH = 898 CE), full of language and literature, investigation: Muhammad Ahmad Al-Dali.
 - The Field, Abu al-Fadl Ahmad bin Mohammed, (v. 518 AH = 1124 AD), Complex of Proverbs, investigation: Mohammed Mohiuddin Abdul Hamid, the printing of the year Muhammadiyah, 1374 AH = 1955 AD.

- Nagu'i, Muhammad Tayyib Fanka, Prepositions and their Implications in Semantics, Publications of the Faculty of Islamic Call, Libya, 1, 2002.
- Najjar, d. Latifa Ibrahim, The Status of Meaning in Arabic Grammar Theory: Dar Al-Alam Al-Arabi, Dubai, 1, 1424 AH = 2003 AD.
- Ibn Hisham, Abdullah ibn Yusuf, (d. 761 AH = 1360 AD):
- The Path to the Millennium Ibn Malik, 3 C, Investigation: Mohamed Mohieddin Abdel Hamid, Dar Al Nadwa Al-Jadida, Beirut, I, 6, 1980.
- Al-Labib Singer for Al-A'areeb Books, Investigation: Muhammad Mohieddin Abdel Hamid, Modern Library, Sidon, 1987.
- Abu Hilal al-Askari, al-Hasan ibn Abdullah, (after 395 AH = after 1005 AD), linguistic differences, investigation: Hossam al-Din al-Qodsi, Dar al-Kuttab al-Alami, Beirut.
- Ibn Hayesh, Hayy ibn Ali, (d. 643 AH = 1245 AD), Explanation of the detailed, World of Books, Beirut.

